

الفصل الثاني

واقع تطبيق النظام المحاسبي المالي في الجزائر

- الانتقال إلى تطبيق النظام المحاسبي المالي .
- تحليل عناصر البيئة المحاسبية الجزائرية في ظل تطبيق النظام المحاسبي المالي.
- آثار وانعكاسات تطبيق النظام المحاسبي المالي .

تمهيد :

ظهرت التحولات المحاسبية في الجزائر في السنوات الأخيرة، نتيجة لعدم ملائمة قواعد المخطط المحاسبي الوطني للظروف الاقتصادية المحلية والدولية الحديثة المستمرة، حيث الجزائر في سياق الإصلاحات التي تبنتها تهدف إلى تجاوز تداعيات هذه الظروف بتطبيق " نظام محاسبي مالي " تم إعداده بشكل متوافق مع معايير المحاسبة الدولية، حيث أصبحت المؤسسات الجزائرية ملزمة بتطبيقه ابتداء من 01 جانفي 2010 ، وعليه فإن الانتقال من مرحلة إلى مرحلة لابد أن تقدم إجراءات وخطوات محددة لتكفل انتقال سليم في تطبيقه، كون عملية الانتقال مهمة ومرحلة حاسمة لأنها انتقال من إلى، من مخطط محاسبي دام تطبيقه حوالي 35 سنة إلى نظام لا تعلم عنه شيئاً. وبطبيعة الحال فإن ارتدادات تطبيق النظام سوف يؤثر وينعكس بشكل كبير على البيئة والمحيط المحاسبي الجزائري، و انعكاس تطبيق النظام المحاسبي المالي على مخرجات المؤسسة.

في هذا الفصل سنحاول دراسة تطبيق النظام المحاسبي في البيئة المحاسبية، أي سنستعرض المراحل القانونية لتطبيق النظام وأسباب تطبيقه، وكذلك آلية الانتقال من المخطط إلى النظام المحاسبي المحددة، وإجراءاتها وكيفية عرض أول ميزانية افتتاحية، وكذلك تعرضنا لأهم الاستحداثات التي أتى بها النظام المحاسبي المالي بالمقارنة والمخطط المحاسبي الوطني.

وسنحاول في المبحث الثاني تحليل عناصر البيئة المحاسبية في ظل الانتقال والتطبيق مبينين تأثير كل من مهنة المحاسبة والمنظمات المهنية، المؤسسات الاقتصادية والمالية، النظام الجبائي والقانون التجاري من تطبيق النظام.

أما في المبحث الثالث نعالج آثار وانعكاسات تطبيق النظام المحاسبي المالي على المؤسسة ومخرجاتها ، أثر تطبيق النظام المحاسبي المالي على القوائم المالية، وأثر تطبيق النظام المحاسبي المالي على قواعد التقييم المحاسبي، أثر تطبيق النظام المحاسبي المالي

على القواعد الجبائية، وكذلك انعكاس تطبيق النظام المحاسبي المالي على التحليل والتشخيص المالي.
وهذه العناصر التي سنتطرق إليها بالتفصيل :

المبحث الأول : الانتقال إلى تطبيق النظام المحاسبي المالي

المبحث الثاني : تحليل عناصر البيئة المحاسبية الجزائرية في ظل تطبيق النظام المحاسبي المالي

المبحث الثالث : آثار وانعكاسات تطبيق النظام المحاسبي

المالي

المبحث الأول الانتقال إلى تطبيق النظام المحاسبي المالي

بعد إصدار بعض القوانين والمراسيم المتعلقة بالنظام المحاسبي المالي - أي من 2007- تقرر تطبيق النظام المحاسبي المالي وتم تطبيق النظام بمراحل أولية تحضيرية، وبالتالي ما هي القوانين والمراسيم التي أنتت بقالب نظام محاسبي مالي؟، وكيف تم التحضير والتطبيق الأولي له؟

المطلب الأول دوافع تبني النظام المحاسبي المالي والمراحل الأولية لإعداده

أولا- دوافع تبني النظام المحاسبي المالي في الجزائر

1- من أجل إطار محاسبي تصوري يستجيب لمتطلبات السوق :

إن المحاسبة هي تقنية تهتم بجمع الحسابات وذلك بتسجيلها بشكل يومي، وترجمة الأحداث الاقتصادية في شكل عددي بصفة دورية، بعد تحليل الحسابات وتبويبها ثم تجميعها في شكل جداول شاملة ليتم استغلالها من طرف المؤسسة والمتعاملين معها من جهة ومصالح الضرائب من جهة أخرى.

لكن متطلبات اقتصاد السوق تتطلب ضرورة توفير قوائم مالية موجهة لصالح المستثمرين والمقرضين على وجه الخصوص، بحيث يهتم المستثمرون بشراء الأسهم والمقرضون بإقراض الأموال، وبالتالي وجود إمكانية لدخولهم في شراكة مع المؤسسة، لذلك ينبغي أن تكون لديهم معلومات محاسبية ومالية دقيقة وصورة واضحة وصادقة عن الوضعية المالية للمؤسسة، هذه المعلومات يمكن تقديمها في شكل قوائم مالية تستجيب بشكل أو بآخر للمعايير المحاسبية الدولية.

إن الإطار التصوري ينبغي أن يأخذ بعين الاعتبار جملة من العناصر عند إعدادة أو تحديثه، كما هو الشأن بالنسبة للمخطط المحاسبي الجزائري، وأن يتماشى مع متطلبات السوق، وذلك أن تكون

التقارير المالية المعدة تتميز بجملة من الخصائص وأن يسمح النظام المحاسبي بعقلانية المعلومات المحاسبية وتوحيد القوائم المالية بشكل يعطي ثقة للمتعاملين مع المؤسسة ويرفع مستوى القابلية للمقارنة بين هذه القوائم ويسمح باتخاذ القرارات المناسبة وفي الوقت الملائم. (1)

٢- من أجل إطار محاسبي يستجيب للمعايير المحاسبية الدولية :

المخطط المحاسبي الوطني وضع على حسب معايير الاقتصاد المخطط (الموجه)، ولتحقيق أهداف الاقتصاد الكلي على مستوى التشغيل والإنتاج وبالتالي وضع لتلبية احتياجات المحاسبة الوطنية، أما بعد التحولات العميقة التي عرفت الجزائر وذلك بتحولها إلى اقتصاد السوق وتحرير التجارة الخارجية وفتح رأس مال المؤسسات العمومية أمام الخواص وتحرير الأسعار وإنشاء بورصة الجزائر (2).

أمام كل هذه التحولات تحتم على الجزائر إصلاح منظومتها التجارية وتكييفها مع البيئة المحاسبية الدولية، سيسمح للمحاسبة في الجزائر بأن تعمل على ركيزة مرجعية ومبادئ أكثر ملائمة مع الاقتصاد المعاصر، وإعداد معلومات دقيقة تعكس صورة صادقة عن الوضعية المالية للمؤسسات.

فالتفتح الاقتصادي يستلزم استعمال معلومات صادقة وموثوقة وموحدة ومعدة وفقا للمعايير المحاسبية الدولية، وذلك تسهيلا لنقل المعلومات الاقتصادية ولعمليات التجميع المحاسبي للشركات المتعددة الحسابات (1).

(1) شعيب شنوف، محاسبة المؤسسة طبقا لمعايير المحاسبة الدولية،

IAS/IFRS، الجزء الثاني، مكتبة الشركة الجزائرية بoudaoud، الجزائر،

ص ص 18-19.

(2) صالح بوعلام، مرجع سبق ذكره، ص 76.

Saheb Bachaga, pour un référentiel comptable algérien qui répond aux exigences de l'économie de marché, Dar el-hoda, Alger, 2003, P 7.

(1) جمال لعشيثي، محاسبة المؤسسة والجباية وفق النظام المحاسبي الجديد، الأوراق

الزرقاء، الجزائر، جانفي 2010 م، ص 11

كما يأتي تبني المعايير المحاسبية الدولية في الجزائر من خلال النظام المحاسبي المالي كاستجابة لمتطلبات الشراكة مع الاتحاد الأوروبي ومشروع الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة.

ثانيا- مراحل انجاز النظام المحاسبي :

بداية من الثلاثي الثاني لسنة 2001 بدأت عملية الإصلاحات حول المخطط المحاسبي الوطني و التي مولت من قبل البنك الدولي، هذه العملية أوكلت إلى العديد من الخبراء الفرنسيين تابعين للمجلس الوطني للمحاسبة (CNC)،مجلس المنظمة الفرنسية للخبراء المحاسبين (CSOEC)،والهيئة الوطنية لمحافظي الحسابات (CNCC).ولتحديث المخطط المحاسبي الوطني شكل المجلس الوطني للمحاسبة لجنة قيادة تظطلع بمهمة التنسيق ومتابعة أعمال فريق الخبراء.

تم توزيع أعمال هذه اللجنة على أربعة مراحل⁽¹⁾:

- المرحلة الأولى : تشخيص حالة تطبيق المخطط المحاسبي الوطني.
- المرحلة الثانية : إعداد مشروع نظام محاسبي جديد .
- المرحلة الثالثة : التكوين للمخطط المحاسبي الجديد والمعايير المحاسبية الدولية.
- المرحلة الرابعة : المساعدة على تحسين تنظيم وعمل المجلس الوطني للمحاسبة.
- ببلوغ المرحلة الثالثة، تمخض عن أشغال اللجنة تقرير، ومشروع برنامج تكوين اشتمل على :
- تنظيم يوم دراسي حول موضوع التوحيد المحاسبي.
- تنظيم أربعة (04) تجمعات جهوية تهدف لشرح محتوى برنامج النظام المحاسبي الجديد، وكانت موجهة أساسا للمهنيين والممارسين.

(1) مداني بن بلغيث، 2004، مرجع سبق ذكر، ص ص 172-174.

- أما بالنسبة للتقرير المتعلق بالمرحلة الأولى، المتمثل في تشخيص حالة تطبيق المخطط المحاسبي الوطني فقد احتوى على :
- نقائص المخطط المحاسبي الوطني .
 - أوجه الاختلاف مقارنة بالمعايير والممارسة المحاسبية الدوليين .
 - مجموعة من التوصيات .

ثلاثة خيارات للإصلاح، تمثلت في :

-الخيار الأول : الإبقاء على المخطط المحاسبي الوطني بشكله الحالي، وحصص عملية الإصلاح في بعض التعديلات التقنية، لمسايرة التغيرات التي عرفها المحيط الاقتصادي والقانوني في الجزائر .

-الخيار الثاني : الإبقاء على المخطط المحاسبي الوطني ببنيتها وهيكله، والعمل على ضمان توافقه مع الحلول التقنية التي أدخلتها المعايير المحاسبية الدولية .

-الخيار الثالث : يتمثل في إنجاز نسخة جديدة من المخطط المحاسبي الوطني، بشكل حديث استنادا للتطبيقات، المفاهيم، القواعد والحلول التي أرستها هيئة المعايير المحاسبية الدولية.

وبعد دراسته من قبل هيئات المجلس، قبلت الجمعية العامة بالخيار الثالث، وتبنت إستراتيجية توحيد محاسبي تقضي بإحلال المخطط المحاسبي الوطني بنظام محاسبي جديد متوافق مع المعايير المحاسبية الدولية.

تبنى المجلس الوطني للمحاسبة الخيار الثالث في اجتماعه المنعقد في 05 سبتمبر 2001، ويعني إعادة تشكيل نظام محاسبي جديد منبثق عن معايير المحاسبة الدولية وذلك في إطار تحديث الأدوات المرافقة لعمليات الإصلاح الاقتصادي التي تعرفها الجزائر، و بعد فحص مشروع النظام المحاسبي المالي الجديد، تم الموافقة عليه من طرف مجلس الحكومة في 12 جويلية 2006¹.

(1) بورويصة سعاد، مرجع سبق ذكر ، ص 162.

أما بالنسبة للتقرير المتعلق بالمرحلة الثانية، فلقد تضمن مشروعا لنظام محاسبي جديد أعد بناء على اختيار المجلس السابق وتضمن هذا المشروع :

- التعريف بالإطار التصوري.
- التعريف بقواعد تقييم الأصول، الخصوم، الأعباء والإيرادات.
- مدونة الحسابات .
- قواعد عمل الحسابات .
- نماذج القوائم المالية الجديدة ولواحقها، ومصطلحات تفسيرية.

وبغرض تقييم التقرير، تم تشكيل فوج عمل يضم خبراء من المجلس الوطني للمحاسبة الجزائري، اللذين تباينت آرائهم حول مجموعة من النقاط إلى فريقين، خاصة فيما تعلق بالإطار المحاسبي المقترح الذي يعتبر نسخة عن الإطار الفرنسي (PCR) الذي يضم تسع (09) مجموعات + المجموعة صفر . حيث:

- اعتبر الفريق الأول أنه في ظل غياب معيار دولي يحدد مدونة الحسابات، فإنه من المفضل الاحتفاظ بالمدونة التي يتضمنها المخطط المحاسبي الوطني، ويضاف إليها فقط بعض التعديلات الضرورية، لتجنب أي تأثير سلبي على الممارسة المحاسبية الحالية والتعليم المحاسبي.

- أما الفريق الثاني، فلقد طلب المدونة المقترحة من قبل الخبراء الفرنسيين، والتي تعكس تأكيد بشكل جيد الخيار الثالث، وتقترب من المدونة الفرنسية التي تلقى تبنيًا واسعًا في العديد من الدول الأوروبية والإفريقية والمغربية.

تم تحويل ملاحظات أعضاء المجلس الوطني للمحاسبة للخبراء الفرنسيين، ليتم التكفل بها بناء على توصيات الجمعية العامة المنعقدة بتاريخ 27 ماي 2002 ، والتي أكدت موافقتها على إجمالي نتائج التقييم حول مشروع النظام المحاسبي الجديد باستثناء ما تعلق بالإطار المحاسبي الجديد الذي تقرر تبنيه، على أن يتم إثراؤه وتقويته. وعلى هذا الأساس، تقدمت مجموعة الخبراء الفرنسيين بمشروع ثان لنظام

محاسبي مرفوقا بإجابات عن الأسئلة التي تشكلت بمناسبة المشروع الأول.

كلف بهذه المناسبة فوج العمل الذي قام بتقييم المشروع الأول، بإعداد مقارنة بين المشروعين للتأكد من مدى أخذ الخبراء الفرنسيين فعليا بملاحظات المجلس الوطني للمحاسبة، ومن ثم إعداد حوصلة يتم تبليغها للخبراء الفرنسيين من أجل أخذها بعين الاعتبار، ليتسنى لهم تقديم النسخة النهائية لمشروع النظام المحاسبي الجديد للمؤسسات.

المطلب الثاني

المراحل القانونية والتنظيمية المتعلقة

باعداد النظام المحاسبي المالي

١ - قانون رقم 11-07 المؤرخ في 15 ذي القعدة عام 1428 هـ الموافق لـ 25 نوفمبر سن 2007 والمتضمن النظام المحاسبي المالي.

احتوى القانون (11/07 الجريدة الرسمية رقم 74 نوفمبر 2007) على سبعة فصول تضمنت هذه الفصول على العديد من المفاهيم والتعاريف الجديدة تناولت لأول مرة موضوع التوظيف المحاسبي، وتضمن القانون تعريفاً للمحاسبة من الوجه والمنظور المالي ففي المادة الثالثة من هذا القانون عرف المحاسبة المالية على انها "نظام لتنظيم المعلومة المالية يسمح بتخزين معطيات قاعدية عديدة، وتصنيفها، وتقييمها وتسجيلها، وعرض كشوف تعكس صورة صادقة عن الوضعية المالية وممتلكات الكيان، ونجاعته، ووضعية خزينته في نهاية السنة المالية."

تضمن القانون إطاراً تصورياً للمحاسبة الذي يعتبر دليلاً لإعداد المعايير المحاسبية وتأويلها، وقد حدد هذا الإطار المبادئ المحاسبية ويعتبر الإطار التصوري جديداً مقارنة بالمخطط المحاسبي الوطني.

كما يحدد هذا الأخير عن طريق التنظيم. و حدد النظام للكيانات الصغيرة التي لا يتعدى رقم أعمالها وعدد مستخدميها الحد المعين، مسك محاسبة مالية مبسطة

ركز النظام على مجموعة من القواعد والمبادئ المحاسبية على وجه التحديد في إعداد الكشوف المالية وهي : محاسبة التعهد (الالتزام)، الاستمرارية في الاستغلال، القابلية للفهم، الدلالة، المصادقية، القابلية للمقارنة، التكلفة التاريخية وأسبقية الواقع الاقتصادي على المظهر القانوني . لما لهذه القواعد والمبادئ أهمية كبيرة في التأثير على القوائم المالية.

كما وعالج هذا النظام التنظيم المحاسبي سواء المتعلق بوحدة النقد المحلية أو المتعلقة بأعمال الجرد – مع وجوب أن يعكس الوضعية الحقيقية لميزانية الكيان- ، والمتعلق أيضا بعدم المقاصة، كذلك توفر دعامة ثبوتية يستند إليها عند كل تسجيل محاسبي . كما ويحتوي هذا التنظيم على الدفاتر المعتمدة في تسجيل الأحداث المحاسبية.

بالنسبة للكشوف المالية ألزم القانون الكيانات بإعداد كل من الميزانية ، حساب النتائج، جدول سيولة الخزينة، جدول تغير الأموال الخاصة، وملحق يبين القواعد والطرق المحاسبية المستعملة ومعلومات مقارنة عددياً أو وصفيّاً، مع ضرورة أن تضمن كل هذه القوائم إمكانية المقارنة مع السنة المالية السابقة.

تضمن هذا القانون أيضاً كيفية التعامل مع العمليات المتعلقة بالحسابات المجمعة والحسابات المدمجة، فالكيان المهيمن هو الذي يعد وينشر الكشوف المالية المدمجة.

وتضمن هذا القانون عشر إحالات على نصوص تنظيمية التي ستُنشر في أوقات لاحقة وهي كالآتي:

- ١ - المادة رقم 05: تعالج المحاسبة المالية المبسطة.
- ٢ - المادة رقم 07 : تناولت الإطار التصوري .
- ٣ - المادة رقم 08 : حول المعايير المحاسبية.
- ٤ - المادة رقم 09 : مدونة الحسابات وضمونها وقواعد سيرها.
- ٥ - المادة رقم 22 :مسك الضبط اليومي للنفقات والإيرادات.
- ٦ - المادة رقم 24: مسك المحاسبة عن طريق الأعلام الآلي.
- ٧ - المادة رقم 25: محتوى وطرق إعداد الكشوف المالية.

٨ - المادة رقم 30: حالات استثنائية تختلف فيها السنة عن 12 شهر.

٩ - المادة رقم 36: شروط وكيفيات وطرق وإجراءات إعداد ونشر الحسابات المجمعة.

١٠ - المادة رقم 40: كيفيات أخذ تغيير التقدير والطرق المحاسبية بعين الاعتبار ضمن الكشف المالية .

تأجل تطبيق النظام المحاسبي المالي إلى غاية 01 جانفي 2010 بعد أن كان مقرر تطبيقه مع بداية سنة 2009. وهذا حسب التغيير الذي أحدثه قانون المالية التكميلي لسنة 2008 في مادته رقم 62 من الأمر رقم 02-08 24 يوليو سنة 2008.

٢ - المرسوم التنفيذي رقم 08-156 مؤرخ في 20 جمادى الأولى عام 1429 الموافق لـ 26 ماي سنة 2008 المتضمن تطبيق أحكام قانون 07-11 المتضمن النظام المحاسبي المالي.

عالج هذا المرسوم - الجريدة الرسمية رقم 27 ماي 2008- كيفية تطبيق المواد التي أحالها إلى التنظيم في القانون 07-11 (المادة 40، 36، 30، 25، 22، 9، 8، 7، 5)، وتناول هذا المرسوم الإطار التصوري من ناحية أهدافه فالإطار التصوري يعرف المفاهيم والمبادئ المحاسبية كما يشكل الإطار التصوري مرجعا لوضع معايير جديدة، كما يسهل تفسير المعلومة المالية للمستعملين. وقد ركز المرسوم على خصائص المعلومة الواردة في الكشف المالية والمبادئ المحاسبية والطرق المحاسبية، وعرض المرسوم أيضا الكشف المالية (العناصر والمكونات) ونلاحظ ذلك من خلال الآتي :

المادة رقم 02-03 : الهدف من الإطار التصوري .

المادة رقم 04 : تتعلق بالتنظيم المحاسبي .

المادة رقم 06 : محاسبة الالتزام .

المادة رقم 07 : استمرارية الاستغلال .

المادة رقم 08 : ذكر الخصائص النوعية للمعلومة المالية .

المادة رقم 09 : الوحدة المحاسبية .

المادة رقم 10 : وحدة القياس النقدي .

المادة رقم 11 : مبدأ الأهمية النسبية .

المادة رقم 12 : استقلالية السنوات المالية .

المادة رقم 13 : حالة ربط حدث بالسنة المالية المقفلة .
المادة رقم 14 : مبدأ الحيطة .
المادة رقم 15 : ثبات تطبيق الطرق والقواعد المحاسبية .
المادة رقم 16 : التكلفة التاريخية .
المادة رقم 17 : تطابق الميزانية الافتتاحية .
المادة رقم 18 : أسبقية الواقع الاقتصادي على الشكل القانوني.

المادة رقم 19 : شرح حالة عدم الثبات .
المادة رقم 20 : مكونات الأصول .
المادة رقم 21 : عناصر الأصول .
المادة رقم 22 : مكونات الخصوم .
المادة رقم 23 : تصنيفات الخصوم .
المادة رقم 24 : شرح رؤوس الأموال الخاصة (الخصوم) .
المادة رقم 25 : النواتج .
المادة رقم 26 : الأعباء .
المادة رقم 27 : رقم الأعمال .
المادة رقم 28 : النتيجة الصافية للسنة المالية .
المادة رقم 30 : المعايير المتعلقة بالأصول، وتحتوي هذه المادة على مكونات الأصول .

المادة رقم 31 : عن مدونة الحسابات .
المادة رقم 32 : عن القوائم المالية .
المادة رقم 33 : محتوى ونموذج الميزانية .
المادة رقم 34 : حساب النتائج .
المادة رقم 35 : جدول سيولة الخزينة الخاصة .
المادة رقم 36 : جدول تغير الأموال الخاصة .
المادة رقم 37 : ملحق الكشف المالية .
المادة رقم 38 : حالة إقفال السنة ليس 12/31 .

المادة رقم 39-40-41:متعلقة بالحسابات المدمجة والحسابات المركبة .

المادة رقم 42 : اخذ الكشف المالية بالاعتبار التغيير في التقدير والطرق المحاسبية .

المادة رقم 43 : الكشف المالية الخاصة بالمحاسبة المبسطة .

والمواد رقم : 4-16-18-25-26-30-31-33-34-35-36-37-38-41-42-43، تحتوي على احالة إلى قرارات تصدر عن الوزير المكلف بالمالية .

٣ - القرار المؤرخ في 23 رجب عام 1429 هـ الموافق لـ 26 جويلية سنة 2008 يحدد قواعد التقييم والمحاسبة ومحتوى الكشف المالية وعرضها وكذا مدونة الحسابات وقواعد سيرها

جاء هذا القرار بالتفصيل الشامل لموضوع المحاسبية المالية والنظام المحاسبي المالي. ويهدف هذا القرار إلى تحديد كفاءات تطبيق أحكام المواد السابقة من المرسوم التنفيذي 08-156 المحالة إلى الوزير المكلف بالمالية . كما يحوي هذا القرار على ثلاث ملاحق الملحق الأول يحدد قواعد التقييم ومحاسبة الأصول والخصوم والأعباء والنواتج ومحتوى الكشف المالية وطريقة عرضها وكذلك مدونة الحسابات وقواعد سيرها، ويحدد الملحق الثاني للقرار نظام المحاسبة المالية المبسطة المطبقة على الكيانات الصغيرة، اما الملحق الثالث فيحوي معجماً يتضمن تعاريف المصطلحات التقنية المحاسبية.

مقسم هذا القرار إلى أربعة أبواب تحتوي على :

- الباب الأول : قواعد تقييم الأصول، الخصوم، الأعباء والنواتج، وإدراجها في الحسابات،
- الباب الثاني : عرض الكشف المالية .
- الباب الثالث : مدونة الحسابات وسيرها .
- الباب الرابع : المحاسبة المبسطة المطبقة على الكيانات الصغيرة.

٤ - قرار رقم 72 مؤرخ في 26 جويلية 2008 يحدد أسقف رقم الأعمال وعدد المستخدمين والنشاط المطبق على الكيانات الصغيرة بغرض مسك محاسبة مالية مبسطة.

حسب الجريدة الرسمية رقم 19 مارس 2009 يمكن للكيانات الصغيرة التي لا يتعدى رقم أعمالها وعدد مستخدميها ونشاطها أحد الأسقف الآتية، -وذلك خلال سنتين متتاليتين-، مسك محاسبة مالية مبسطة:

- ١ - النشاط التجاري :
 - رقم الأعمال 10 ملايين دينار.
 - عدد المستخدمين 09 أجراء يعملون ضمن الوقت الكامل.
- ٢ - النشاط الإنتاجي والحرفي :
 - رقم الأعمال 06 ملايين دينار .
 - بالنسبة لعدد المستخدمين 09 أجراء يعملون ضمن الوقت الكامل.
- ٣ - نشاط الخدمات ونشاطات أخرى :
 - رقم الأعمال 03 ملايين دينار .
 - بالنسبة لعدد المستخدمين 09 أجراء يعملون ضمن الوقت الكامل.

5- التعليم رقم 02 الصادرة بتاريخ 29 أكتوبر 2009 حول أول تطبيق للنظام المحاسبي المالي.

تتضمن هذه التعليم، الطرق والإجراءات الواجب اتخاذها لأجل الانتقال من المخطط المحاسبي الوطني إلى النظام المحاسبي المالي، ويكون قد تم التأكد من وزارة المالية - المجلس الوطني للمحاسبة (CNC)- على بدء تطبيق النظام المحاسبي المالي ابتداء من تاريخ 01 جانفي 2010 بعد أن تأجل في السابق عن التاريخ المقرر وهو 01 جانفي 2009 كما نص على ذلك القانون رقم 07-11 الصادر بتاريخ 25 نوفمبر 2007 والمتضمن النظام المحاسبي المالي.

وحسب ما ورد في التعليم فإن هذا المرجع المحاسبي الجديد سيحدث تحولا عميقا بما أدخله من تغيرات مهمة جدا على مستوى التعاريف، المفاهيم، قواعد التقييم والتسجيل المحاسبي وكذلك طبيعة محتوى القوائم المالية التي يقع واجب إعدادها على عاتق المؤسسات الملزمة بمسك محاسبة مالية. ولقد تجسدت هذه التغيرات أساسا في :

- تبني الحلول الدولية التي تقرب الممارسة المحاسبية في الجزائر إلى الممارسة المحاسبية العالمية، وهو ما يسمح بإيجاد محاسبة تعمل بشكل متوافق مع الاقتصاد الحديث .
- توضيح المبادئ والقواعد الذي يحد من مخاطر التدخل في المعالجات اليدوية في القواعد وكذا فحص الحسابات.
- التكفل باحتياجات المستثمرين الحاليين أو المستقبليين من خلال تمكينهم بمعلومات مالية حول المؤسسة تكون موحدة تسمح وتتيح إمكانية المقارنة وتساعد على اتخاذ القرارات .
- تمكين المؤسسات الصغيرة من اعتماد محاسبة مبسطة.

يعتقد أن نتجت هذه التغييرات-حسب نص التعليم- عن دور المحاسبة الذي يجب أن يرتبط بالواقع الاقتصادي لمعاملات المؤسسة أكثر من ارتباطه بالطبيعة القانونية لهذه المعاملات، (وهو المبدأ المعتمد العمل به في الثقافة المحاسبية الانجلوسكسونية، "مبدأ تغليب الواقع الاقتصادي على الشكل القانوني).

ولقد تضمنت التعليم بالخصوص مبادئ عامة حول الانتقال بحيث يجب أن يتم إعداد وعرض القوائم المالية لسنة 2010 وكان الكيانات أوقفت حساباتها استنادا للنظام المحاسبي المالي وبالنتيجة فإن هذا النظام يطبق بأثر رجعي.

6- المرسوم تنفيذي رقم 09-110 مؤرخ في 11 ربيع الثاني عام 1430 هـ الموافق لـ 07 أفريل 2 سنة 2009، يحدد شروط وكيفيات مسك المحاسبة بواسطة أنظمة الإعلام الآلي.

احتوى المرسوم على الإجراءات التنظيمية التي تطبقها الكيانات وذلك عندما تكون محاسبتها ممسوكة بواسطة أنظمة الإعلام الآلي، وعندما تساهم هذه الأنظمة في إثبات تسجيل محاسبي بصفة مباشرة أو غير مباشرة، وتمسك المحاسبة بواسطة الإعلام الآلي كما في حالة العادية (عدم إدخال الأنظمة)، سواء من حيث وجوبية الدعامة الثبوتية، والإجراءات الشكلية الأخرى (عدم الشطب والتعديل والحذف، وتعريف الكيان ...)، وكذلك إجراءات حفظ البيانات والمعطيات المحاسبية.

7- القانون رقم 10-01 المؤرخ في 16 رجب عام 1431 هـ الموافق 29 جوان سنة 2010 م المتعلق بمهنة الخبير المحاسب و محافظ الحسابات و المحاسب المعتمد :

يهدف هذا القانون إلى تحديد شروط وكيفية دراسة مهنة الخبير المحاسب ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد

لا يمكن أيّ خبير محاسب أو محافظ حسابات أو محاسب معتمد، التسجيل في جدول المصنف الوطني للخبراء المحاسبين أو في جدول الغرفة الوطنية لمحافظي الحسابات أو في جدول المنظمة الوطنية للمحاسبين المعتمدين ما لم يعتمد مسبقاً من الوزير المكلف بالمالية.

وتتم إنشاء مجلس وطني للمحاسبة تحت سلطة الوزير المكلف بالمالية، يتولى مهام الاعتماد و التقييس المحاسبي، و تنظيم و متابعة المهنة المحاسبية.

يحل المصنف الوطني للخبراء المحاسبين و محافظي الحسابات و المحاسبين المعتمدين، و يتم انتخاب المجلس الوطني للمصنف الوطني للخبراء المحاسبين، و المجلس الوطني للغرفة الوطنية لمحافظي الحسابات، و المجلس الوطني للمنظمة الوطنية للمحاسبين المعتمدين

يتم تسير التنظيمات المهنية المذكورة أعلاه من طرف مجلس وطني ينتخبه مهنيون، وتتكفل هذه التنظيمات بالآتي :

- السهر على تنظيم المهنة و حسن ممارستها .
- الدفاع عن كرامة أعضائها و استقلاليتهم .
- السهر على احترام قواعد المهنة و أعرافها .
- إعداد أنظمتها الداخلية التي يوافق عليها الوزير المكلف بالمالية وينشرها في أجل شهرين من تاريخ إيداعها.
- إعداد مدونة لأخلاقيات المهنة .
- إبداء الرأي في كل المسائل المرتبطة بهذه المهنة و حسن سيرها .
- تمثل مصالح المهنة إزاء الغير و المنظمات الأجنبية المماثلة.

كما و يمكن للخبراء المحاسبين و محافظي الحسابات و المحاسبين المعتمدين أن يشكلوا شركات أسهم أو شركات ذات مسؤولية محدودة، أو شركات مدنية أو تجمعات ذات منفعة مشتركة، باستثناء الأشكال الأخرى للشركات، لممارسة مهنتهم كل على حدى، شريطة أن يحمل كل الشركاء الجنسية الجزائرية،

كم أن هناك حوالي 07 مراسيم تنفيذية متعلقة بتنظيم مهنة المحاسبة في الجزائر وهي :

- مرسوم تنفيذي رقم 11-25 مؤرخ في 27-01-2011 يحدد تشكيلة المجلس الوطني للخبراء المحاسبين وصلاحياته وقواعد سيره وتضمن المرسوم 23 مادة بينت كل الجوانب المتعلقة بالموضوع.
- مرسوم تنفيذي رقم 11-26 مؤرخ في 27-01-2011 يحدد تشكيلة المجلس الوطني للغرفة الوطنية لمحافظي الحسابات وصلاحياته وقواعد سيره وتضمن 23 مادة.
- مرسوم تنفيذي رقم 11-27 مؤرخ في 27-01-2011 يحدد تشكيلة المجلس الوطني للمنظمة الوطنية للمحاسبين المعتمدين وصلاحياته وقواعد سيره وتضمن المرسوم 23 مادة.
- مرسوم تنفيذي رقم 11-28 مؤرخ في 27-01-2011 يهدف إلى تحدد تشكيلة اللجنة الخاصة المكلفة بتنظيم انتخابات المجالس الوطنية للمصنف الوطني للخبراء المحاسبين والغرفة الوطنية لمحافظي الحسابات والمنظمة الوطنية للمحاسبين المعتمدين وصلاحياتها، وتضمن المرسوم 23 مادة تطرقت إلى الجوانب التفصيلية المتعلقة بالموضوع.
- مرسوم تنفيذي رقم 11-29 مؤرخ في 27-01-2011 يهدف إلى تحدد رتبة ممثلي الوزير المكلف بالمالية لدى المجالس الوطنية للمصنف الوطني للخبراء المحاسبين والغرفة الوطنية لمحافظي الحسابات والمنظمة الوطنية للمحاسبين المعتمدين وصلاحياتهم، تضمن المرسوم 05 مواد.
- مرسوم تنفيذي رقم 11-30 مؤرخ في 27-01-2011 يهدف إلى تحديد شروط وكيفيات الاعتماد لممارسة مهنة الخبير المحاسب

ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد، وتم تبيان ذلك خلال 07 مواد من المرسوم.

- مرسوم تنفيذي رقم 31-11 مؤرخ في 27-01-2011 يتعلق بالشروط والمعايير الخاصة بمكاتب الخبير المحاسب ومحافظ الحسابات المحاسب المعتمد، وتم توضيح الجوانب المتعلقة بالموضوع في 07 مواد .

- مرسوم تنفيذي رقم 32-11 مؤرخ في 27-01-2011 بحيث يهدف هذا المرسوم إلى تحديد كفاءات تعيين محافظي الحسابات على أساس دفتر الشروط، تضمن المرسوم 16 مادة تشرح الجوانب التفصيلية للموضوع.

بموجب هذا القانون⁽¹⁾:

- أصبح منح الاعتماد لممارسة المهنة من صلاحيات وزير المالية .

- مراقبة النوعية المهنية و التقنية لأعمال الخبراء المحاسبين ومحافظي الحسابات و المحاسبين المعتمدين تحول إلى وزير المالية .

- التكفل بتكوين الخبراء المحاسبين و محافظي الحسابات من طرف مؤسسة تعليم مختصة تابعة لوزارة المالية و التكفل بتكوين المحاسبين المعتمدين من طرف المؤسسات التابعة لوزارة التكوين المهني.

المعروف أن منهجية تطبيق أي قانون - خاصة إذا كان يمثل التشريع المحاسبي-، يتطلب الانتقال خمس (05) مراحل:

١ - إصدار النص الإطار العام (القانون) .

⁽¹⁾ مداني بن بلغيث، فريد عوينات، الإصلاح المحاسبي في الجزائر دراسة تحليلية تقييمية،

الملتقى العلمي الدولي حول: "الإصلاح المحاسبي في الجزائر"، جامعة ورقلة، 29 و 30 نوفمبر 2011، ص 04.

- ٢ - إصدار النص التطبيقي، والذي يشرح بعض مواد القانون(المرسوم التنفيذي) .
- ٣ - إصدار المعايير المحاسبية، التي هي الموجه الأساسي للعمل المحاسبي .
- ٤ - إصدار مدونة الحسابات التي تضمن التجانس في المعالجة المحاسبية .
- ٥ - إصدار توجيهات المنظمة المهنية التي تكمل النقص الذي ظهر أثناء التطبيق .

حتى منتصف سنة 2009 ،صدرت المستويات الأربعة الأولى، حيث صدر القانون رقم 07-11 المتضمن النظام المحاسبي المالي، وصدر المرسوم التنفيذي رقم 08-156 المتضمن تطبيق أحكام قانون 07-11 المتعلق بالنظام المحاسبي المالي، والقرار الوزاري المؤرخ في 26 جويلية 2008 والمحدد لقواعد التقييم والمحاسبة ومحتوى الكشوفات المالية وعرضها وكذا مدونة الحسابات .

صدر مقرر يوضح الإجراءات الواجب إتباعها للانتقال من المخطط المحاسبي الوطني إلى النظام المحاسبي المالي،أي عملية المقابلة بين الحسابات القديمة والحسابات الجديدة لأن ميزانيات سنة 2010 ستكون حسب النظام المحاسبي المالي.

كما صدر قانون رقم 10-01 المتعلق بمهنة الخبير المحاسب و محافظ الحسابات و المحاسب المعتمد، والقرارات والمراسيم الأخرى التابعة لهذا القانون.

المطلب الثالث

قواعد وإجراءات الانتقال من المخطط المحاسبي الوطني إلى النظام المحاسبي المالي

المعايير المحاسبية الدولية التي تشكل القاعدة التي يستند عليها النظام المحاسبي المالي، خصصت المعيار الدولي الأول لإعداد التقارير المالية إلى القواعد والطرق الواجب إتباعها بمناسبة التبني الأول لهذه المعايير، وذلك بهدف ضمان مبدأ قابلية مقارنة القوائم المالية ومصادقيتها، إلا أن احترام هذا المبدأ يلاقي صعوبة كبيرة وخاصة في السنة الأولى من تطبيق هذه المعايير.

ولا شك أن تطبيق النظام المحاسبي المالي يطرح الكثير من التساؤلات والانشغالات لدى معدي القوائم المالية، لذلك فمن الطبيعي أن يكون الهاجس والانشغال الكبير الذي يشغل بال المهنيين المحاسبين في الجزائر هو كيفية ضمان الانتقال من المخطط المحاسبي الوطني إلى النظام المحاسبي المالي في أحسن الظروف الممكنة.

١ - قواعد الانتقال من المخطط المحاسبي الوطني إلى النظام المحاسبي المالي :

بالنسبة للمؤسسات المعنية بقواعد النظام الجديد فإنها عمليا سوف تواجه بالنسبة للحسابات السنوية مشكلة مزدوجة :

- تحويل أرصدة الحسابات المعدة وفق قواعد المخطط المحاسبي الوطني إلى حسابات النظام المحاسبي المالي الجديد
- مقارنة حسابات سنة 2010 المعدة وفق النظام الجديد (SCF) مع حسابات سنة 2009 المعدة وفق قواعد المخطط المحاسبي الوطني (PCN).

يذكر أنه تم الفصل في الطرق التي يجب على المؤسسات اعتمادها بشكل موحد لضمان التجانس في حسابات هذه المؤسسات خاصة وأن هذا الأمر يقضي باعتماد محاسبة مزدوجة في مرحلة انتقالية خلال سنة 2009. وكذلك بالنسبة لتحويل أرصدة حسابات سنة 2009 المعدة وفق النظام القديم إلى حسابات النظام الجديد التي أدخلت عليها تغييرات جذرية سواء تعلقت بهندسة هذه الحسابات وتفريعاتها وطبيعتها والمبادئ التي تحكم عملها وحركتها.

وتعد التعليمية الوزارية رقم 02 المؤرخة في 29 أكتوبر 2009 التي تتضمن أول تطبيق للنظام المحاسبي المالي 2010 أول دليل عملي يضبط وينظم عملية التحول من النظام القديم إلى النظام الجديد وقد جاءت نتيجة للمشاكل المطروحة في عملية الإصلاح خاصة باب الاجتهادات عند المؤسسات لتصور الحلول المناسبة للتحول وهو ما ينتج عنه بالضرورة اختلافات كبيرة ومهمة قد يكون لها تأثير بالغ على القراءة وفهم القوائم المالية لهذه المؤسسات وإمكانية ضمان المقارنة بينها.

إن الانتقال من المخطط المحاسبي الوطني (PCN) إلى النظام المحاسبي المالي الجديد (SCF) يقتضي الالتزام بمجموعة من الشروط التي وضعها النظام المحاسبي المالي، وهذا من أجل ضمان الحد الأدنى من المعلومات ذات النوعية الجيدة، و من أجل ضمان الشفافية لمستعملي القوائم المالية حتى تكون هذه الأخيرة معدة وفقا للمعايير قابلة للمقارنة مع الدورات السابقة، لذا يجب التقيد بما جاء في معيار الإفصاح المالي رقم (01) والخاص بتطبيق المعايير المحاسبية الدولية، فإن أي مؤسسة تقوم بتطبيق معايير الإفصاح المالي الدولية لأول مرة يجب عليها تطبيق المعايير بأثر رجعي (Retrospective) لعناصر الميزانية، كذلك يجب على المؤسسة أن تمسك في السنة الأولى أو ما تعرف بالمرحلة الانتقالية (فترة الإصلاح الأولى) محاسبتين. الأولى حسب المخطط المحاسبي الوطني (PCN) والثانية حسب النظام المحاسبي المالي الجديد (SCF).

كرر وأكد قانون 11-07 المتضمن النظام المحاسبي المالي وبعض المراسيم والقرارات التابعة له (مرسوم 156/08، قرار 2008/07/26) ، أنه لا تغيير في الطرق والتقديرات المحاسبية إلا

إذا كانت مفروضة بنص قانوني أو إذا كان التغيير في الطرق والتقديرات يسمح بتحسين نوعية المعلومات في القوائم المالية المعروضة للمؤسسة.

و وفقا لمبدأ المقارنة على المؤسسة أن تضع مقاربة بين النظام القديم و النظام الحالي لإظهار حالتها المالية وأدائها المالي وتدفقات الخزينة في القوائم المعدة لأول مرة وفقا للنظام المحاسبي المالي الحالي، وعلى المؤسسة أن تقدم في قوائمها المالية مقارنة بين الأموال الخاصة في الميزانية حسب (SCF) وحسب (PCN) عند تاريخ الانتقال وعند تاريخ آخر ميزانية معدة وفقا للنظام القديم وكذلك بالنسبة لجداول حساب النتيجة.

هذه المقارنات يجب أن تكون جد مفصلة حتى تسمح لمستعملي القوائم المالية بفهم أهم التعديلات في الميزانية وحساب النتيجة مع إبراز تصحيح الأخطاء الموجودة في الميزانية وفي القوائم المالية وفقا للنظام القديم، إضافة إلى المعلومات المتعلقة بتدهور الأصول واستعمال القيمة العادلة كتكلفة مقدرة.

2- الإجراءات الواجب إتباعها: (1)

يتم إعداد وعرض القوائم المالية لسنة 2010 م كما لو كانت المؤسسات قد أوقفت (أغلقت) حساباتها استنادا إلى أحكام وقواعد النظام المحاسبي المالي، وبالنسبة فإن هذه الأخيرة تطبق بأثر رجعي بحيث (حسب التعليم رقم 02) يجب :

- إعداد ميزانية افتتاحية بتاريخ 2010/01/01 متوافقة مع قواعد التنظيم الجديد .

- إعادة معالجة بيانات المقارنة لسنة 2009 م وفق التنظيم الجديد لضمان عملية المقارنة بين المعلومات المالية لسنة 2009 م مع تلك المتعلقة بسنة 2010 م المتضمنة جميعا في القوائم المالية لسنة 2010م.

(1) صالح بوعلام، مرجع سبق ذكره، ص135.

- تحميل في الأموال الخاصة للميزانية الافتتاحية التعديلات الناتجة عن إعادة المعالجة المنصوص عليها وفق هذا التنظيم .
- تضمين الملحق لشروحات مفصلة حول أثر الانتقال إلى التنظيم الجديد وخاصة على الوضعية المالية، الأداء المالي، وعرض تدفقات الخزينة .
- الأخذ بالاعتبار الأصول والخصوم غير المسجلة في السابق والتي ينبغي إعادة تسجيلها حسب قواعد النظام المحاسبي المالي .
- استبعاد بعض الأصول والخصوم المسجلة محاسبيا في الوثائق والتي يقضي النظام المحاسبي المالي بعدم قبول تسجيلها .
- إعادة ترتيب بعض عناصر الأصول والخصوم إلى مجموعات جارية وغير جارية .
- إعادة معالجة معطيات المقارنة لسنة 2009 م .
- استثناءات في التطبيق بأثر رجعي للتنظيم الجديد خاصة إذالم يكن له أثر في إعطاء معلومات ملائمة لمستعملي القوائم المالية.

3- الخطوات الإجرائية للانتقال من المخطط المحاسبي الوطني إلى النظام المحاسبي المالي :

من أجل تجسيد وتحقيق عملية الانتقال من المخطط المحاسبي الوطني إلى النظام المحاسبي المالي، فإنه يجب على المؤسسات أن تتبع المراحل التالية:

- أ- إعداد مخطط محاسبي جديد حسب النظام المحاسبي المالي الجديد (SCF) : وذلك تبعا للمرسوم الصادر في 26 جويلية 2008 المثبت لقواعد تطبيق النظام المحاسبي المالي الجديد، حيث يقتضي على المؤسسة أن تمتلك مخطط محاسبي جديد يتماشى وهيكلها، ونشاطها واحتياجاتها لمعلومات التسيير، فالنظام المحاسبي المالي الجديد يوفر إطار محاسبي على رقمين أو ثلاثة أرقام في إطار تقنين عشري.
- ب- تشخيص برنامج لمعالجة المعلومات المحاسبية : عملا بالمرسوم التنفيذي رقم 10/09 المؤرخ في 07 أفريل 2009

المثبت لقواعد مسك المحاسبة بوسائل الإعلام الآلي، تقوم المؤسسة بتشخيص برنامج لمعالجة المعلومات المالية والمحاسبية، من أجل التأقلم مع خصائص النظام المحاسبي المالي الجديد (SCF) أو الإبقاء على البرنامج السابق مع إدخال التعديلات اللازمة على الإعدادات الخاصة بالنظام الجديد بغية تطويره وجعله أكثر ملائمة وتناسقا.

ت - إعداد مخطط حسابات : أرفقت التعليلة الوزارية رقم 02 المشار إليها سابقا، بجدول كملحق يتضمن حسابات المخطط المحاسبي □ الوطني والحسابات التي تقابلها في النظام المحاسبي المالي (لاحظ الملحق 01)، وهذا بهدف تسهيل عملية تحويل الأرصدة من حساب إلى حساب يقبله، وبالتالي إذا كانت المؤسسة تمتلك مخططا محاسبيا نموذجيا سيكون من السهل عليها إعداد مخطط حسابات وفق النظام المحاسبي المالي ومن ثم إدراجه في برنامج الإعلام الآلي الخاص بالمؤسسة.

فالمؤسسة تقوم بإقفال ونشر حساباتها في 2009/12/31 وفق المخطط المحاسبي الوطني (PCN) وبموازاة ذلك تقوم خارج الوثائق المحاسبية الرسمية بإعداد جدول مطابقة الحسابات من المخطط المحاسبي الوطني (PCN) إلى الحسابات التي تناسبها وفق النظام المحاسبي المالي الجديد (SCF).

ومن أجل سلامة المطابقة تقوم بوضع حسابات انتقالية للحسابات التي لا تجد ما يقابلها في النظام الجديد بصفة استثنائية إلى حين وضعها في أقسام حساباتها المعنية وترصيدها بواسطة الحسابات الملائمة أثناء مرحلة إعادة المعالجة، ويتم التوصل إلى تساوي مجموع أرصدة الموازنة (Balance Générale) وفق المخطط المحاسبي الوطني (PCN) والنظام المحاسبي المالي الجديد (SCF).

وفي هذا الإطار يتم إعادة تصنيف عناصر الميزانية قبل إقفال حسابات السنة المالية لـ 2009 حسب النظام المحاسبي المالي الجديد (SCF) وفق الشروط التي حددتها قواعد تقديم القوائم المالية كما يلي:

■ أصول ثابتة (أصول غير جارية) .

■ أصول متغيرة (أصول جارية) .

- الأموال الخاصة .
- خصوم ثابتة (خصوم غير جارية) .
- خصوم متغيرة (خصوم جارية).

ث- إعادة معالجة معلومات دورة 2009 م وفق قواعد وأحكام النظام المحاسبي المالي :⁽¹⁾

باعتبار الانتقال إلى النظام المحاسبي المالي تغير كتغيير للطرق المحاسبية، فإن حسابات 2009 م يجب إعادة معالجتها بأثر رجعي وذلك لضمان القابلية للمقارنة، وبالفعل، فإن التطبيق الأول للتنظيم الجديد يفرض طرق أخرى مغايرة للتقييم والتسجيل والعرض، فالحسابات السابقة ستعاد معالجتها كما لو كان المرجع الجديد مطبقا دائما، كما أن إعادة المعالجة هذه سينجم عنها اختلافات يتم تحميلها في الأموال الخاصة.

-تفرض إعادة المعالجة الأخذ بعين الاعتبار الأصول والخصوم التي لم تكن مسجلة وفق أحكام المخطط المحاسبي الوطني (عقود إيجار التمويل، الأدوات المالية، الضرائب المؤجلة، عقارات التوظيف، برامج الإعلام الآلي المنجزة داخل المؤسسة، مصاريف التطوير، مؤونات للتقاعد والخدمات المماثلة...)

كذلك استبعاد جميع الأصول والخصوم التي لا تستجيب لأحكام وتعريف وشروط النظام المحاسبي المالي مثل (المصاريف الإعدادية، مؤونات الإصلاحات الكبرى، الأصول الثابتة ذات القيم الضعيفة، المصاريف الواجبة التوزيع على عدة سنوات...)

-إعادة ترتيب الأصول والخصوم إلى مجموعات جارية وغير جارية، بالإضافة إلى إعادة ترتيب على مستوى بعض الأصول والخصوم المالية.

كما أن الأصول المركبة "L'approche par composants des immobilisations" تتطلب إعادة معالجة وإعادة ترتيب، مع الأخذ في الحسبان القيمة المتبقية منقوصا منها تكاليف الخروج، وكذلك

(1) صالح بوعلام، مرجع سبق ذكره، ص 136.

الحال بالنسبة لتكاليف تهيئة المكان، فهي بدورها تتطلب إعادة معالجة وإعادة ترتيب.

ومنه فإن إعادة المعالجة هذه سينجم عنها تقييمات جديدة كالاهلاكات، وبعض الأصول كالأدوات المالية أو الأصول البيولوجية. و القيام باختبارات نقص قيمة الاستثمارات عندما تكون القيمة المستردة للاستثمار أقل من القيمة المحاسبية الصافية (VNC).

- إثبات الآثار الناتجة عن إعادة المعالجة :

إن إعادة المعالجة سينجم عنها فروقات يتم تحميلها ضمن الأموال الخاصة للميزانية المعاد معالجتها لسنة 2009م، وذلك من أجل ضمان التساوي بين أرصدة ميزان الإقفال حسب المخطط المحاسبي الوطني وبين أرصدة ميزان الافتتاح حسب النظام المحاسبي المالي. (حسب التعليمية الوزارية رقم 02) إن التغييرات بأثر رجعي لبعض عناصر القوائم المالية لسنة 2009 م، ناشئة فقط ضمن إطار عرض المعلومات المقارنة الظاهرة بالقوائم المالية لسنة 2010 م .

-إعداد الميزانية الافتتاحية لسنة 2010 م

بمجرد ما يكون برنامج معالجة المعلومات المالية والمحاسبية جاهز ومتلائم مع متطلبات النظام المحاسبي المالي الجديد (SCF)، وبعد إعادة تصنيف الحسابات يسمح لنا ميزان المراجعة (Balance Générale) المعد وفق النظام المحاسبي المالي الجديد (SCF) بفتح أول ميزانية حسب النظام الجديد في 01 جانفي 2010 قبل الشروع في إعادة معالجة الأرصدة التي تخص سنة 2009 وما قبلها.

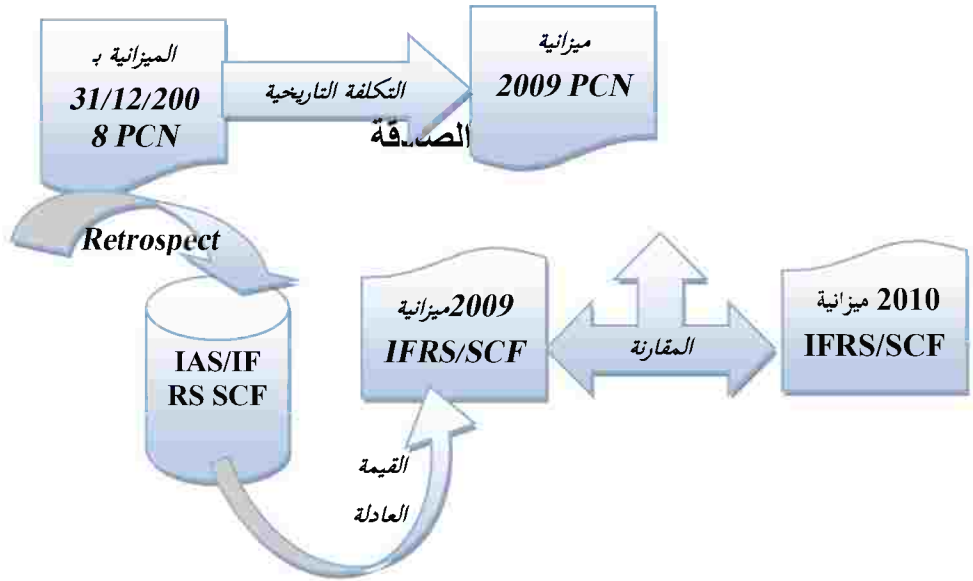
بما أن إقفال حسابات سنة 2009 م قد تم وفقا لمبادئ وقواعد المخطط المحاسبي الوطني فإن افتتاح حسابات 2010 م سيكون وفقا لنفس الأحكام والقواعد، وذلك احتراماً للمبدأ المحاسبي الذي يقضي بأن الميزانية الافتتاحية للسنة الحالية هي نفسها الميزانية الختامية للسنة السابقة (بالطبع قبل توزيع الأرباح)

وبعد فتح الحسابات، فإن التسجيلات من حسابات المخطط المحاسبي الوطني إلى حسابات النظام المحاسبي المالي ومعالجة

مختلف الحالات (الأخذ بعين الاعتبار حسابات الأصول والخصوم غير المسجلة وبالمقابل استبعاد بعض حسابات الأصول والخصوم المسجلة والتي لا تتوافق مع تعاريف وقواعد النظام المحاسبي المالي)، تؤدي إلى الحصول على حسابات النظام المحاسبي المالي فقط. وأثر هذه العمليات سيسجل ضمن "ح 11 / ترحيل من جديد" كتعديل للنتائج غير الموزعة، وكطريقة بديلة يمكن اقتراح القيام بتسجيل هذه التعديلات ضمن حساب فرعي خاص من حساب ترحيل من جديد يسمى "تعديلات ناتجة عن تغيير الطرق المحاسبية".

كما أن هذه الأعمال يجب أن تكون محل فحص من طرف محافظ الحسابات في إطار مهمة مقرونة، وذلك قبل الموافقة عليها من قبل أعضاء التسيير.

الشكل رقم (2-1) : مراحل إعداد الميزانية وفق النظام المحاسبي المالي (SCF)



المصدر: حنيش وهيبة، أثر الانتقال لتطبيق المعايير المحاسبية الدولية لأول مرة (IFRS1) على الوضعية المالية للمؤسسة الاقتصادية (دراسة حالة مؤسسة نفطال- الشارقة- الجزائر)، ملتقى دولي حول الإطار المفاهيمي للنظام المحاسبي والمالي

الجديد وآليات تطبيقه في ظل المعايير المحاسبية الدولية IAS-IFRS ، أكتوبر 2009 ، جامعة سعد دحلب – البليدة –

-المعالجة المحاسبية خلال سنة 2010 وإعداد القوائم المالية : (1)

القوائم المالية لسنة 2010 م سيتم إعدادها بموجب القواعد الجديدة التي جاء به النظام المحاسبي المالي،ومن بين هذه القوائم نجد الملحق الذي يجب أن يتضمن بالإضافة إلى المعلومات المطلوبة لسنة 2010م،الشروح المتعلقة بالانتقال نحو النظام المحاسبي المالي وخصوصا :

- أثر الانتقال من المخطط المحاسبي الوطني إلى النظام المحاسبي المالي وخصوصا الوضعية المالية، الأداء وتدفقات الخزينة.
- المقاربة بين الأموال الخاصة ثم بين النتائج المعروضة وفق المخطط المحاسبي الوطني وبين تلك المعروضة وفق النظام المحاسبي المالي (نهاية 2008، 2009، 2010).
- معلومات حول إعادة المعالجة التي تم إجراؤها على القوائم المالية الافتتاحية (الأخذ بالاعتبار واستبعاد أصول، خصوم، مصاريف، إيرادات، خسارة القيمة، استرجاع خسارة القيمة، القيمة العادلة في حالة ما اختارته المؤسسة للتقييم.

الاستثناءات الخاصة بالتطبيق بأثر رجعي : (1)

كل الاستثناءات الواردة في التعليمات الوزارية هي اختيارية ويمكن اللجوء إليها من أجل القيام بعملية الانتقال نحو النظام المحاسبي المالي، حيث ترك استعمال هذه الاستثناءات الاختيارية لتقدير وتحت مسؤولية المؤسسة، إلا أن اللجوء إلى هذه الاستثناءات يجب أن يكون محل شرح في الملحق.

- الاستثناء الأول يتعلق بحالة ما إذا كان مبلغ التعديل الخاص بسنوات سابقة غير قابلة للتحديد بصورة واضحة ودقيقة .

(1) صالحي بوعلام ، مرجع سبق ذكره، ص139.

(1) صالحي بوعلام، المرجع السابق.ص139.

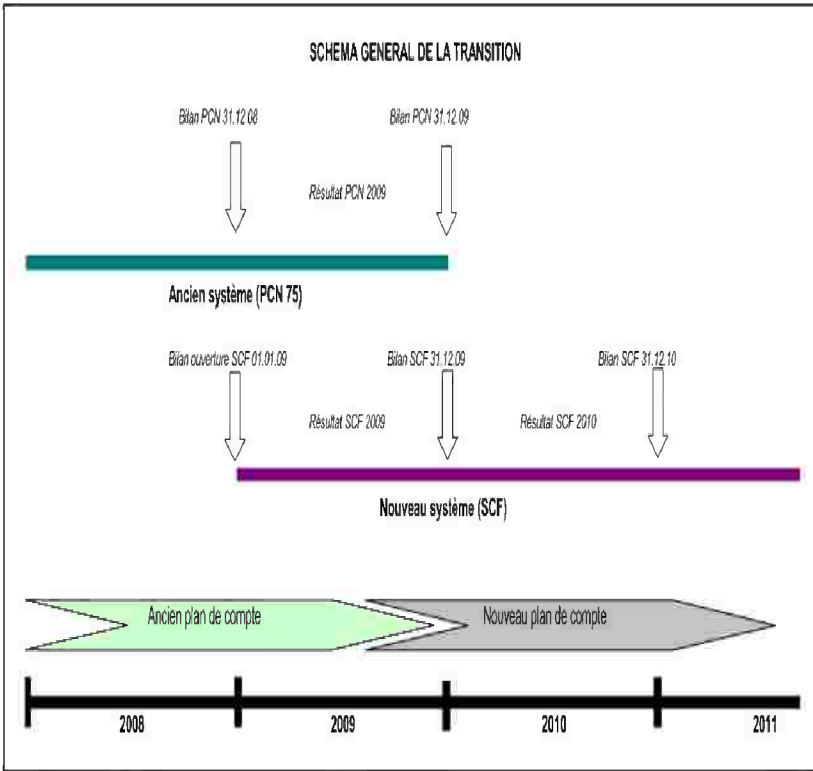
- الاستثناء الثاني يتعلق بحالة وجود أحكام عابرة أو مؤقتة تسمح أو تفرض معالجة أخرى .

- الاستثناء الثالث يتعلق بحالة ما إذا كانت إعادة معالجة عمليات حساب النتائج لسنة 2009 تستوجب القيام بأعمال يصعب على المؤسسة إنجازها .

- الاستثناء الرابع يتعلق بحالة ما إذا كان هذا التطبيق بأثر رجعي ليس له تأثير أو لا يساهم في إعطاء معلومات ملائمة لمستعملي القوائم المالية.

و بعد تجميع حسابات سنة 2010 وفق النظام المحاسبي المالي الجديد (SCF)، وبعد الانتهاء من عمليات التقييد المحاسبي والانتهااء من إعادة معالجة الأرصدة التي تخص ما قبل السنة المالية 2010، تقوم المؤسسة بإجراء تقييمات لاحقة لتاريخ الإقفال 2010/12/31 لعناصر الأصول والخصوم حسب قواعد التقييم التي وضعها النظام المحاسبي المالي الجديد (SCF).

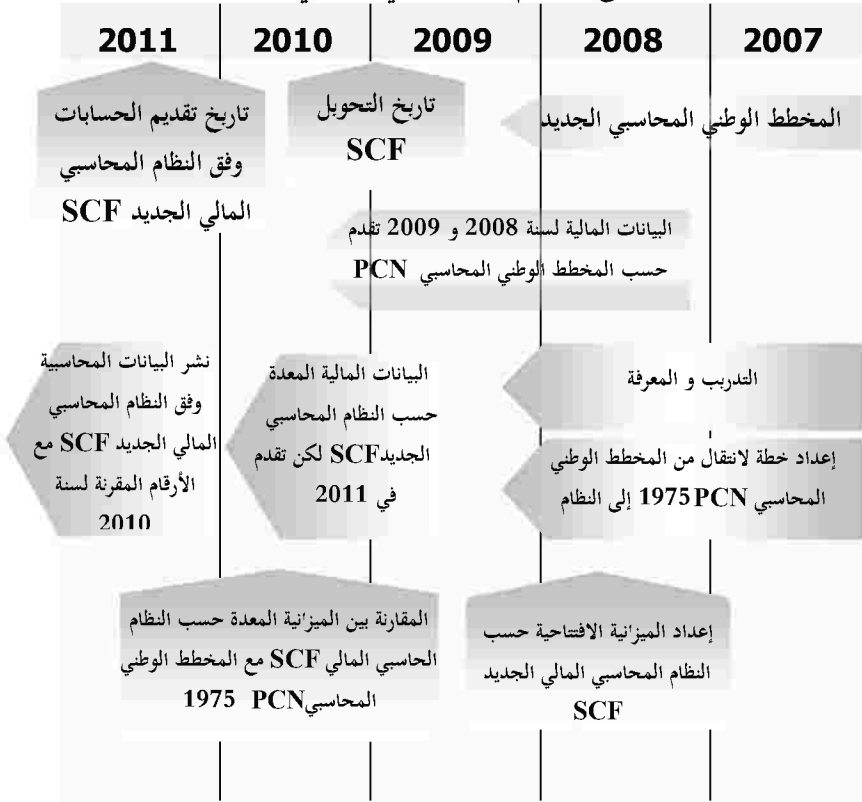
الشكل رقم (2-2) : المخطط العام للإنتقال إلى النظام المحاسبي المالي في الجزائر



Source: Guide Investir en Algérie KPMG , édition
2009 p 184.

وبشكل مفصل كالمخطط الآتي:

الشكل رقم (2-3) : مخطط الإنتقال من المخطط الوطني للمحاسبة إلى النظام المحاسبي المالي.



المصدر: بلعادي عمار ، أفاق وتحديات تطبيق النظام المحاسبي المالي الجديد في المؤسسات الجزائرية ، الملتقى الوطني حول معايير المحاسبة الدولية والمؤسسة الاقتصادية الجزائرية متطلبات التوافق والتطبيق ، المنعقد بالمركز الجامعي سوق أهراس يومي: 25-26 ماي 2010.

المطلب الرابع

مستجدات النظام المحاسبي المالي

مقارنة بالمخطط المحاسبي الوطني

لقد تم إعداد النظام المحاسبي المالي على أساس الاحتفاظ ببعض مقومات المخطط المحاسبي الوطني، كالمبادئ العامة للمسك المحاسبي (نظام القيد المزدوج، مسك الدفاتر المحاسبية،...)، وجود مدونات للحسابات، و بعض أسس وقواعد التسجيل و التقييم و عرض القوائم المالية و غيرها إلا أنه يحتوي على العديد من الاختلافات مقارنة بالمخطط المحاسبي الوطني، منها⁽¹⁾:

-يتم إدراج الاستثمارات المادية في الحسابات بعد إدراجها الأول باعتبارها أصلا بتكلفتها منقوص منها مجموع الإهلاكات و مجموع خسائر القيمة، غير أنه يرخص للكيان إدراج الاستثمارات في الحسابات بمبلغها المعاد تقييمه، أي بقيمتها الحقيقية في تاريخ إعادة التقييم منقوص منها مجموع الإهلاكات و مجموع خسائر القيمة اللاحقة، على أن تتم عمليات إعادة التقييم بانتظامية كافية حتى لا تختلف القيمة المحاسبية للاستثمارات اختلافا كبيرا عن القيمة التي حددت باستعمال القيمة الحقيقية في تاريخ الإقفال، و تجدر الإشارة أن المشرع الجزائري سمح للمؤسسات في السابق بإعادة تقييم استثماراتها ثلاث مرات فقط و ذلك بموجب :

- 1- المرسوم التنفيذي رقم 93-103 بتاريخ 27 مارس 1990 م .
 - 2- المرسوم التنفيذي رقم 93-250 بتاريخ 24 أكتوبر 1993 م .
 - 3- المرسوم التنفيذي رقم 96-336 بتاريخ 16 جانفي 1996 م .
- يفترض النظام المحاسبي المالي أن لا تتجاوز فترة اهتلاك الأصول المعنوي 20 سنة، في حين كانت تهلك في فترة أقصاها 5 سنوات في ظل المخطط المحاسبي الوطني.
- تعالج مكونات الاستثمارات المادية كما لو كانت عناصر منفصلة إذا كانت مدة الإنتفاع بها مختلفة أو توفر منافع اقتصادية حسب وتيرة مختلفة.
- تدرج في الحسابات النفقات اللاحقة المتعلقة بالاستثمارات المادية أو المعنوية في شكل استثمارات وتضاف إلى قيمة الاستثمار إذا

(1) بوريسة سعاد، مرجع سبق ذكره، ص 166-167 .

كانت ترفع من القيمة المحاسبية لتلك الاستثمارات، أي إذا كان من المحتمل أن تؤول منافع اقتصادية مستقبلية تفوق المستوى الأصلي لنجاعة الاستثمار.

- تدرج قطع الغيار و معدات الصيانة كاستثمارات إذا كان من استعمالها مرتبط باستثمارات أخرى، وكانت المؤسسة تعتزم استخدامها لأكثر من سنة مالية واحدة.

- الإهلاك هو عبارة عن استهلاك المنافع الاقتصادية المرتبطة بأصل مادي أو معنوي، خلافا لتعريفه حسب المخطط المحاسبي الوطني الذي اعتبره استرجاع لتكاليف سابقة، أما طريقة الإهلاك فهي انعكاس لتطور استهلاك الكيان للمنافع الاقتصادية التي يديرها الأصل، مع وجوب مراجعة الطريقة المتبعة دوريا من حيث المدة النفعية و القيمة المتبقية، إضافة إلى ذلك يتم تحديد القيمة القابلة للإهلاك بعد خصم القيمة المتبقية للأصل.

- إذا أصبحت القيمة القابلة للتحصيل لأي استثمار أقل من قيمتها المحاسبية الصافية، فإن هذه القيمة ترجع إلى القيمة القابلة للتحصيل عن طريق إثبات خسارة في القيمة.

- لا يتم تسجل المصاريف الإعدادية كاستثمار حسب النظام المحاسبي المالي لأنها لا تستجيب للشروط الواجب توافرها في الاستثمارات حيث لا يترتب عنها منافع اقتصادية مستقبلية، وبالتالي لا يتم تسجيلها في المجموعة الثانية كما كان الحال في ظل المخطط المحاسبي الوطني، ولكن تسجل حسب طبيعتها كصروف بالإضافة إلى عدم إطفائها في السنوات اللاحقة.

- يتم تقييم المخزون عند خروجه من المخازن أو عند الجرد باعتبار ما يرد أولا يتم صرفه أولا و إما بمتوسط كلفة شرائه أو إنتاجه المرجحة، وبالتالي استبعاد طريقة الوارد أخيرا صادر أولا، (FIFO) التي كانت مقبولة حسب المخطط المحاسبي الوطني . (LIFO)

- يتم إدراج المؤونة في الميزانية عند تحقق الشروط الثلاثة الآتية :

- عندما يكون للمؤسسة التزام راهن (قانوني أو ضمني) ناتج عن حدث مضى.
- عندما يكون من المحتمل أن يكون خروج موارد أمرا ضروريا لإطفاء هذا الالتزام.
- عندما يمكن القيام بتقدير هذا الالتزام تقديرا موثوقا فيه.
- حسب النظام المحاسبي المالي فإن الميزانية هي انعكاس للوضع المالية للمؤسسة عند تاريخ الإقفال وليس انعكاس لوضعية مالية مستقبلية محتملة، و نتيجة لذلك فإن الخسائر التشغيلية المستقبلية المحتملة لا يترتب عنها مؤونات أعباء، على عكس المخطط المحاسبي الوطني الذي كان يسمح مثلا بتشكيل مؤونات من أجل عمليات التصليح و الصيانة المعتبرة.
- لا يسمح النظام المحاسبي المالي بتكوين مؤونات بتكاليف منتظرة مستقبلا سيما مؤونات الصيانة والتصليحات على اعتبار أن الميزانية تعكس الوضعية المالية للمؤسسة في تاريخ إقفال الدورة وليس الوضعية المالية المستقبلية.
- يدرج في الحسابات كل أصل يكون محل عقد إيجار تمويلي في تاريخ دخول العقد حيز التنفيذ (يقيد في الأصول و الديون) بمبلغ يوافق أدنى قيمة بين القيمة العادلة للأصل المؤجر و القيمة المحينة لدفعات الإيجار الدنيا المحسوبة على أساس معدل ضمني في عقد الكراء، ويتم اهتلاك الأصل حسب القواعد العامة التي تخص الاستثمارات، و هو أمر لم يكن مسموح به حسب المخطط المحاسبي الوطني، و على أساسه لا يتم تسجيل أي أصل في الميزانية إلا إذا كانت المؤسسة هي المالكة الفعلية له.

ويتميز النظام المحاسبي الجديد - من الناحية النظرية -

عموما بأربع استحداث رئيسية وهي:

- (١) الاستحداث الأول : تقريب ممارستنا المحاسبية بالممارسة العالمية والذي سيسمح للمحاسبة بأن تعمل على ركيزة مرجعية ومبادئ أكثر ملائمة مع الاقتصاد الحديث والدولي وإعداد

معلومات دقيقة تعكس صورة صادقة عن الوضعية المالية للمؤسسات.

ونلاحظ ذلك جليا من خلال المبدأ المحاسبي المتمثل في: أسبقية الواقع الاقتصادي على الشكل القانوني حيث يعتبر من أهم التغيرات، لا تخص تقنية المحاسبة في حد ذاتها بل تخص أكثر بعض قواعد المحاسبة و تقييم الأصول و الخصوم و أعباء المنتجات.⁽¹⁾

(٢) الاستحداث الثاني : الإعلان بصفة أكثر وضوحا عن المبادئ والقواعد التي توجه التسجيل المحاسبي للمعاملات، تقييمها وإعداد القوائم المالية، الأمر الذي سيسمح بالتقليل من أخطار التلاعب الإداري وغير الإداري بالقواعد، وتسهيل مراجعة الحسابات.

(٣) الاستحداث الثالث: ينص على أن النظام المحاسبي المالي أخذ باحتياجات المستثمرين الحالية والمستقبلية، الأمر الذي يسمح لهم بالحصول على معلومات مالية منسجمة ومقروءة تخص المؤسسات وتمكن من إجراء المقارنات واتخاذ القرارات.

(٤) الاستحداث الرابع: يتعلق بالكيانات الصغيرة، ويتلخص في إمكانية تطبيقها لنظام معلومات مبني على محاسبة مبسطة. كما تشمل استحداثات وهي:

(١) من حيث بنية الحسابات: من خلال بنية الحسابات في النظام المحاسبي المالي نلاحظ أنه تم الاعتماد على المخطط المحاسبي العام الفرنسي المعدل سنة 1983 ، بحيث تم اقتباس أغلب حساباته،

(٢) من حيث المعالجة المحاسبية الجديدة :

المعالجة المحاسبية لعقود الإيجار – تمويل : تم اعتماد وتبني معالجة محاسبية جديدة لعقود الإيجار-تمويل، بحيث أصبحت تعالج من

⁽¹⁾ تصرّح وزير المالية ، وكالة الأنباء الجزائرية ، حول النظام المحاسبي المالي، يوم

الأحد 10 جانفي 2010 .

خلال الميزانية بعد ما كان يتم تسجيلها من خلال جدول حسابات النتائج.

المعالجة المحاسبية للضرائب المؤجلة : تم اعتماد المعالجة المحاسبية لضرائب الدخل المؤجلة طبقا للمعايير المحاسبية الدولية. من خلال الحسابات (692 ، 693 و 134 ، 133)

- في حالة ضرائب الأصول المؤجلة، يجعل حساب 133 مدينا، مقابل جعل حساب 692 دائنا.

- في حالة ضرائب الخصوم المؤجلة، يجعل حساب 134 دائنا، مقابل جعل حساب 693 مدينا.

المعالجة المحاسبية للتخفيضات التجارية خارج فاتورة الشراء -البيع، تتم بطريقة تختلف عما كانت عليه، بحيث كانت تتم معالجة التخفيضات التجارية خارج فاتورة الشراء -البيع و كأنها تخفيضات مالية،أما من خلال النظام المحاسبي الجديد فتتم المعالجة من خلال الحسابات (609،619،629 و709).

- حساب 609 بالنسبة للتخفيضات التجارية الخاصة بمشتريات البضائع والسلع.

- حساب 619 بالنسبة للتخفيضات التجارية الخاصة بالخدمات الخارجية.

- حساب 629 بالنسبة للتخفيضات التجارية للخدمات الخارجية الأخرى.

- حساب 709 بالنسبة للتخفيضات التجارية المحصلة.

المعالجة المحاسبية للديون من خلال النظام المحاسبي المالي¹: من خلال النظام المحاسبي المالي نجد أن المعالجة المحاسبية للديون تتم من خلال عدة أصناف ، ويمكن تلخيصها في ما يلي:

(1) Loi du 30-4-1983, Décret du 29-11-198.Règlement n°99-03 du . la réglementation comptable Comité de 29 avril 1999 du : règlements suivants Règlements n°2002-10.modifié par les n°2004-13, n°2004-15 du 23 novembre 2004, n°2005-09 du 3 n°2007-03 du 14 décembre 2007 novembre 2005, n°2007-02 et

الصنف الأول من خلال :

- حساب 16 القروض والديون المماثلة.

- حساب 17 ديون متعلقة بالمساهمات.

الصنف الرابع من خلال :

- حساب 40 الموردين والحسابات المماثلة: أغلب الحسابات الفرعية لهذا الحساب تمثل ديونا . باستثناء بعض الحسابات مثل حساب 409.

- حساب 42 المستخدمين -أجور مستحقة: أغلب الحسابات الفرعية لهذا الحساب تمثل ديونا . باستثناء بعض الحسابات مثل الحسابات 444، 445، و 447

الصنف الخامس من خلال :

- حساب 51x من خلال حساب 519 وبعض الحسابات الأخرى.

(٣) **عناصر القوائم المالية :** بالإضافة إلى الميزانية وجدول حسابات النتائج اللذان تم إحداث عليهما بعض التعديلات، تم إضافة جدول تدفقات الخزينة (سيولة الخزينة لتوضيح الصورة أكثر له لأنه يهدف إلى تقديم قاعدة لمستعملي القوائم المالية لتقييم قدرة المؤسسة على توليد سيولة الخزينة وما يعادلها وكذلك معلومات حول استعمال هذه السيولة)، جدول تغيرات رأس المال، والملاحق.

(٤) **القياس و التقييم المحاسبي :** بالإضافة إلى مبدأ التكلفة التاريخية (تكلفة الشراء، تكلفة الاقتناء ، تكلفة الانجاز...) فإنه تم اعتماد في بعض الحالات تقييم بعض العناصر انطلاقا من :

- القيمة العادلة (Juste Valeur) أو السوقية في ظل المنافسة العادية.

- القيمة المحققة.

- القيمة الحالية.

كما جاء بمفاهيم جديدة مثل : الإطار التصوري أو المفاهيمي،
الشفافية في العمل المحاسبي، العمليات بالعملة الأجنبية، المعايير
المحاسبية، المسك الآلي للمحاسبة.

المبحث الثاني
تحليل عناصر البيئة المحاسبية الجزائرية
في ظل تطبيق النظام المحاسبي المالي

المطلب الأول مهنة المحاسبة والمنظمات المهنية

1- بالنسبة للمجلس الوطني للمحاسبة : تم تأسيسه بمقتضى المرسوم التشريعي رقم 318-96 الصادر بتاريخ 25 سبتمبر 1996 المتعلق بإنشاء وتنظيم المجلس الوطني للمحاسبة واعتبر هيئة استشارية تقع تحت سلطة وزير المالية.

تتمثل مهمته الأساسية في التنسيق والتحليل في مجال البحث والتوحيد المحاسبين والتطبيقات المرتبطة بهما ، كما ويتمتع المجلس الوطني للمحاسبة بصلاحيات واسعة -حسب المادة 03 من المرسوم التشريعي 318-96-المتتملة في (1):

- جمع واستغلال كل المعلومات والوثائق المتعلقة بالمحاسبة وتعليمها .
- انجاز الدراسات والتحليل المتعلقة بتنمية استخدام المحاسبة.
- اقتراح التدابير في مهام التوحيد المحاسبي .
- فحص وإبداء الآراء والتوصيات حول النصوص التشريعية في ميدان المحاسبة .
- المساهمة في تطوير أنظمة وبرامج التكوين والتأهيل للمهن المحاسبية.
- متابعة تطور المناهج، النظم والأدوات المحاسبية ،على الصعيد الدولي.
- تنظيم التظاهرات واللقاءات ذات الطابع التقني ،التي تدخل في مجال اختصاصه.

(1) الجريدة الرسمية، الجزائرية، العدد رقم 03، سنة 1992، ص 18.

الإصلاح المحاسبي الذي قامت به الجزائر في السنوات القليلة الماضية، من خلال تبنيها المعايير الدولية الخاصة بالتقارير المالية والإفصاح (IFRS) والمعايير المحاسبية الدولية (IAS)، كان من الضروري أن تتكيف هذه المنظمات المهنية وفق هذا الإصلاح المحاسبي، من خلال تحديث مهامها والأدوار التي تقوم بها بما يتماشى ومتطلبات الإصلاح المحاسبي، وباعتبار الإصلاحات المحاسبية الجديدة والتي مست المنظمات المهنية أيضا جعلت هناك إضافات جديدة لهته المنظمات، والتي من بينها المجلس الوطني للمحاسبة، هذا الأخير الذي ساهم في إنتاج النظام المحاسبي المالي بالعمل مع الهيئات والمنظمات الأجنبية في تبني هذه المعايير الدولية⁽¹⁾.

حسب قانون رقم 01-10 المؤرخ في 29 جوان سنة 2010 المتعلق بمهن الخبير المحاسب و محافظ الحسابات و المحاسب المعتمد، تم إنشاء مجلس وطني للمحاسبة تحت سلطة الوزير المكلف بالمالية، يتولى مهام الاعتماد و التقييس المحاسبي، و تنظيم و متابعة المهن المحاسبية. ويضم المجلس ثلاث (03) أعضاء منتخبين عن كل تنظيم مهني على الأقل، كما تنبثق عن هذا المجلس خمس (05) لجان متساوية الأعضاء، وهي كالآتي:

- لجنة تقييس الممارسات المحاسبية و الواجبات المهنية .
- لجنة الاعتماد .
- لجنة التكوين .
- لجنة الانضباط و التحكيم .
- لجنة مراقبة النوعية.

(1) براق محمد، أ. قمان عمر ، أثر الإصلاحات المحاسبية على هيكلية المنظمات

المهنية في الجزائر ، الملتقى العلمي الدولي حول: "الإصلاح المحاسبي في

الجزائر، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، يومي 29 و 30 نوفمبر 2011. ص.14. عن

Amel BENYEKHEF, le système comptable algérien étude coopérative avec les pays de l'Europe de l'est et les organismes de normalisation comptable internationale, Revue de chercheur, N° 08 , 2010 , p 25.

وتعتبر هذه الهيئة الوطنية المكلفة بعملية الإصلاح المحاسبي بالجزائر والظروف التي توصلت فيها إلى إرساء هذا النظام المحاسبي المالي، والخيارات الإستراتيجية التي تبنتها من خلال أعمال التوحيد المحاسبي الدولي، فبالرغم من مكانة المجلس الوطني للمحاسبة إلا أنه تبقى الجهود التي بذلتها هذه الهيئة لضمان الانتقال الناجح والسليم غير كافية، نتيجة لشبه القطيعة القائمة بينها وبين أصحاب المهنة، وكذلك علاقتها مع المؤسسات الاقتصادية - المعني الأول بتطبيق هذا النظام، وكذلك جاء استشراف هذه الهيئة لأصحاب المهنة في قانون 01-10 المتعلق بمهن الخبير المحاسب و محافظ الحسابات و المحاسب المعتمد متأخرا ويمكن أن نوجز أهم المشاكل المرتبطة بضعف أداء هذه الهيئة في الآتي⁽¹⁾:

- عدم اعتماد تجارب نموذجية لاختبار نجاح عملية الانتقال، مثل التركيز على مؤسسات من قطاعات مختلفة (صناعية، مصرفية، خدمية...) ثم تعميم التجربة بعد إجراء محاكاة فعلية وتقييمها .
- ضعف سياسة الاتصال المعتمدة من قبل المجلس خاصة فيما تعلق باللقاءات، الملتقيات، المجالات، الدراسات والآراء.
- الانشغال بعملية الانتقال وإهمال مستقبل العلاقة مع هيئة التوحيد الدولية، خاصة عندما يتعلق الأمر بمراجعة وإلغاء بعض المعايير واعتماد معايير جديدة، فعملية التكيف عملية دورية ومستمرة تقتضي يقضه، ومتابعة دائمتين وعلاقة قوية مع هيئات التوحيد .
- كما أن مسار التوحيد هو مسار معقد ومتداخل يقتضي تفعيل دور كل الفئات المعنية خاصة أصحاب المهنة والمؤسسات باعتبارهم المعنيين مباشرة بتطبيق هذا النظام الجديد، ناهيك على أن مساهمة هاتين الفئتين في المجلس هي مساهمة تطوعية وهي الصفة التي

(1) مداني بن بلغيث، تسيير الانتقال نحو النظام المحاسبي المالي الجديد، قراءة في النصوص القانونية والتنظيمية، الملتقى الدولي الأول حول النظام المحاسبي =
=المالي الجديد في ظل معايير المحاسبة الدولية، المركز الجامعي بالوادي،
الجزائر، 17-18 جانفي 2010 ص.ص 08-09.

تميز طبيعة عمل الهيئات المكونة للمجلس وهو ما يطرح مسألة جدية مساهمة هذه الفئات وقدرتها على العطاء .

- أما بالنسبة لبرامج الإعلام الآلي، فقد اقتصر دور هيئة التوحيد الوطنية على إصدار المرسوم التنفيذي رقم 09-110 بتاريخ 2009/04/27م الذي يحدد شروط وكيفيات مسك المحاسبة بواسطة أنظمة الإعلام الآلي، وترك باقي العمل للسوق لانجاز هذه البرامج، مرفوقا بالإشاعات حول ضرورة اعتماد هذه البرامج من قبل وزارة المالية.

- ليس له حرية المبادرة في التشريع بما أن جل أعضائه أو أغليتهم إداريين على حساب المهنيين (07 من أصل 21)⁽¹⁾.

مهمة هذه الهيئات في الأصل هو ترقية العمل المحاسبي، وضعفها أو عدم استقلاليتها الكافية يجعلها رهينة التوجيهات الحكومية، وبالتالي عوض أن تكون عامل تحفيز ومساعدة، تصبح عائقا في وجه التطور المحاسبي وفي وجه التوافق المحاسبي الدولي.⁽²⁾

2- بالنسبة للمحترفين و الممارسين للمهنة : عرفت مهنة المحاسبة في الجزائر العديد من التطورات كان لها انعكاسات عديدة ومختلفة على عدة مناحي مرتبطة بحقل المحاسبة في الجزائر، أهمها⁽³⁾:

⁽¹⁾ بودلال علي، مكوي المولودة لمرني سمية، واقع تطبيق النظام المحاسبي المالي الجزيري، الملتقى الدولي حول النظام المحاسبي المالي في مواجهة المعايير الدولية للمحاسبة والمعايير الدولية للمراجعة-التحدي، جامعة البليدة، 13 و14 ديسمبر 2011، ص9.

⁽²⁾ مختار مسامح، 2011، مرجع سابق. ص162.

⁽³⁾ بن مالك محمد حسان، محمد قوجيل، تأثير التوافق بين عملية الإصلاح المحاسبي وتطبيق مبادئ الحوكمة على جودة الإفصاح في المؤسسات الجزيرية ، المؤتمر العلمي الدولي حول: "الإصلاح المحاسبي في الجزائر"، جامعة قاصدي مراح ، ورقلة، يومي 29 و30 نوفمبر 2011، ص10.

- ضعف فعالية أصحاب المهنة المحاسبية حيال القضايا المصيرية المتعلقة بمهنة المحاسبة أو المرتبطة بها، وابتعادهم شبه الكلي عن مسار التوحيد، مما ترك المجال واسعا أمام انفراد الإدارة به .
- غياب شبه كلي عن المنظمات والهيئات الدولية التي تجمع أصحاب المهنة عبر العالم، مثل IFAC .
- عدم الانضمام للهيئة الدولية للمعايير المحاسبية المعايير المحاسبية الدولية IASC وما ترتب عنه من ابتعاد عن مسار التوحيد وإصدار المعايير المحاسبية الدولية، ومحاولة الاستفادة من كل المزايا التي تقدمها هذه الهيئة من مساعدة تقنية لأعضائها خاصة من الدول النامية .
- ضعف وتيرة التكوين والتي تعدد للعمل وفقا للتطبيقات الدولية المتمثلة في المعايير المحاسبية الدولية ومعايير المراجعة الدولية. وتأخر كبير في منح الاعتماد للخبراء المتربصين وباقي الفئات الأخرى نتيجة الفراغ الذي عاشته المنظمة والذي تسبب في تعطل هياكلها.
- طبيعة التكوين المؤهل لاكتساب صفة الخبير المحاسب، أصبح لا يتماشى مع الاحتياجات الفعلية للسوق.
- كما أن هناك أسباب أخرى للانعكاسات التي تعتبر اختلالات على مهنة المحاسبة في الجزائر، تتمثل في الآتي⁽¹⁾:
- تعاني المهنة المحاسبية الجزائرية من محاولات دخول خبرات محاسبية أجنبية للسوق الجزائرية عن طريق مكاتب خبرة محاسبية عالمية لا يمكن للمحاسبين والخبراء المحاسبين الجزائريين ومحافظي الحسابات الجزائريين منافستهم بإمكانياتهم المتواضعة.
- لم تنظم المسابقة الوطنية للدخول للمهنة منذ أكثر من 10 سنوات مما يطرح العديد من التساؤلات حول النية المبيتة من وراء ذلك، خاصة وأن عدد الخبراء المحاسبين ومحافظي الحسابات الحقيقيين

(1) مداني بن بلغيث ، فرید عوينات، 2011، مرجع سابق، ص03.

الذين يتوفرون على كفاءات بمقاييس دولية محدود جداً على المستوى الوطني.

- غياب المهنة عن المساهمة الجادة في عملية الإصلاح، نتيجة لضعفها وعدم تأثيرها في بيئة المحاسبة الجزائرية وهذا ناتج في 25 نوفمبر 2007 م إبان صدور قانون 07-11 المتضمن النظام المحاسبي المالي، حدثت ردود أفعال كثيرة سواء المهنيين بعضهم ببعض، أو العلاقة بين المهنيين والمؤسسات الاقتصادية، أو العلاقة بين وزارة المالية (الإدارة) والمهنيين التي أحدثت جدل و استياء كبير من قبل المهنيين.

أما بالنسبة لعلاقة أصحاب المهنة مع الإدارة الوصية، فلقد بلغت مستوى من الانسداد بشأن مشروع إعادة تنظيم المهنة. وقد استبعد رئيس المصنف آنذاك أن يتم تطبيق النظام المحاسبي المالي الجديد بداية سنة 2009 م وهذا لعدم توفير وزارة المالية الوسائل الضرورية لتطبيق هذا القانون خاصة ما تعلق بتأهيل الخبراء المحاسبين ومحافظي الحسابات والمحاسبين المعتمدين لما يتجاوز 250 ألف مؤسسة خاضعة للقانون التجاري الجزائري.

كما أن أهم ما يميز مهنة المحاسبة في الجزائر هو ضعفها وعدم تأثيرها في بيئة المحاسبة وعملية إعداد المعايير، وهذا ناتج من جهة عن الصراع القائم والتوتر العميق بين أصحاب المهنة في الجزائر منذ تنظيمها وهو صراع مصالح، ومن جهة ثانية راجع لسوء العلاقة مع الإدارة وخاصة المجلس الوطني للمحاسبة.

تمثل عملية الانتقال نحو النظام المحاسبي الجديد فرصة متعددة الأبعاد لأصحاب المهنة، نتيجة مخطط الأعمال الذي من الممكن أن تفرضه عملية الانتقال، ويستفيد منه أصحاب المهنة على مستوى المؤسسات ضمن أعمال المرافقة والاستشارة والمساعدة والإشراف والتكوين، إضافة إلى إعداد برامج الإعلام الآلي المتوافقة مع التنظيم الجديد، حتى لو كان منطلق أصحاب المهنة وردود أفعالهم تجاه هذا الواقع المحاسبي هو تحصيل المكاسب وهو أمر مشروع، فإن هذه النقطة بحد ذاتها ليست واحدة بالنسبة لجميع المهنيين في الجزائر وهذا نتيجة:

- اختلاف مستوى التكوين والتأهيل لأصحاب المهنة .
- الثقافة المحاسبية لأصحاب المهنة .
- التواجد أو التوزيع الجغرافي لهذه الفئة (القرب من مصادر القرار).

ومادام النظام المحاسبي المالي في الواقع شبه نسخة عن النظام المحاسبي الفرنسي، فإن أصحاب المهنة الذين سبق لهم دراسة ومزاولة مهنة المحاسبة في فرنسا قد تكون لهم الأفضلية بالأخص عند عملية الانتقال أكثر من نظراءهم اللذين لم تتح لهم مثل هذه الفرص.

حرصت المنظمة منذ صدور القانون 07 - 11 على الاستعانة بخبراء من فرنسا لضمان تكوين المكونين من أصحاب المهنة ليتولى هؤلاء فيما بعد عملية التكوين لفائدة نظراءهم في كل المناطق في الجزائر، ولكن ما ميز هذه الدورات التكوينية اهتمامها بالجانب التقني الذي يساعد أصحاب المهنة على مساهمة عملية الانتقال وضمان العمل بالنظام، ومساعدتهم حتى في إطار أعمال محافظة الحسابات لأن هناك عمل كبير ينتظرهم حتى يتمكنون من الإدلاء بأرائهم حول الحسابات المعدة وفق التنظيم الجديد.

توالت عمليات التكوين وانتشرت في مختلف المناطق الجغرافية وقام أصحاب المهنة في مراحل لاحقة بالتكوين لفائدة العمال والموظفين في المؤسسات الاقتصادية والمهتمين بالموضوع، وأصبحت عندئذ عملية التكوين نفسها فرصة لجني المكاسب المالية.

كما أن موضوع التكوين في مجال الخبرة المحاسبية الذي يقتصر على التربص الميداني لم يتم التكفل به في سياق التحولات التي تعرفها بيئة المحاسبة في الجزائر إلا عند صدور قانون 10-01 المتعلق بمهنة الخبير المحاسب و محافظ الحسابات و المحاسب المعتمد، ما قد يزيد من تراكم سلبيات المهنة المحاسبية على المتربصين بحكم العلاقة التي تربط هؤلاء مع المهنيين خلال فترة التربص.

في كل مرة تتم فيها محاولات إصلاح المهنة، إلا ويتم فيها مراعاة قطاع واحد فقط في الجزائر، وهو القطاع العام، ما يعّد بالتالي تناقضا مع توجهات اقتصاد السوق ببلادنا ومع التوجه الاقتصادي العالمي الذي تطبعه العولمة، مع أن المهنة كان يفترض أن تكون

مستقلة وحررة. وتنظيم مهنة المحاسبة نتج عنه العديد من الآثار سواء ما يتعلق بحل المصنف الوطني للخبراء المحاسبين و محافظي الحسابات و المحاسبين المعتمدين، و تتم انتخاب المجلس الوطني للمصنف الوطني للخبراء المحاسبين، و المجلس الوطني للغرفة الوطنية لمحافظي الحسابات، والمجلس الوطني للمنظمة الوطنية للمحاسبين المعتمدين. مما أدى إلى أزمات داخلية خطيرة، أدت إلى تجميد نشاطات المجلس وانقسام مهنييه، وتسبب في تجميد منح الاعتمادات وتوقيف التربصات التطبيقية و غياب برنامج للتكوين وتطبيق مناهج مهنية التي أدت أحيانا إلى تدقيقات محاسبية تفتقد المصداقية.

إذ يستحيل حاليا على المحاسبين المسجلين في مجلس الخبراء، المشاركة في الامتحان لحيازة شهادة خبير محاسب، فضلا عن سحب الاعتماد من مجلس المحاسبة وجعله بيد وزارة المالية، ما جعل العديد من خبراء المهنة يفكرون في التخلي عن النشاط⁽¹⁾

ومن جهة التنظيم الجديد للمهنة يمكن - حسب المادة 12،46 من قانون تنظيم المهنة 01-10- للخبراء المحاسبين و محافظي الحسابات و المحاسبين المعتمدين أن يشكلوا شركات أسهم أو شركات ذات مسؤولية محدودة، أو شركات مدنية أو تجمعات ذات منفعة مشتركة، باستثناء الأشكال الأخرى للشركات، لممارسة مهنتهم كل على حدى، شريطة أن يحمل كل الشركاء الجنسية الجزائرية، في الواقع تلعب السلطات الاقتصادية عن طريق الحكومة دورا أساسيا في التقنين المحاسبي بواسطة فرض إجراءات محاسبية، وبسبب وجود المزيد من الرقابة الحكومية على التشريع الاقتصادي بشكل عام والتشريع المحاسبي بشكل خاص لما له من علاقة على الجوانب الضريبية والجوانب الاستثمارية، فإن التنظيمات المهنية وحتى التي تتمتع منها بنوع من الاستقلالية في الرأي والعمل فإنها غالبا ما تتأثر بالاتجاهات المقررة عن طريق الحكومة أو السلطات العمومية المختلفة⁽¹⁾

(1) جريدة الخبر اليومية، قانون مهنة المحاسبة وضع مستقبل أصحاب المهنة في

حكم المجهول، الجزائر، التاريخ : 2011/09/06.

(1) مختار مسامح، 2011، مرجع سابق، ص162

إن أهم وسائل لتطوير مهنة المحاسبة لكي تواكب التطور في الظروف الاقتصادية هو إعداد وإصدار معايير محاسبية تكون مرشدا للتطبيق السليم للأسس والمفاهيم المحاسبية وتمكن من تحقيق الاستفادة القصوى من البيانات والمعلومات المحاسبية وهذا لم يكن في الجزائر.⁽²⁾

المطلب الثاني

التعليم والتكوين المحاسبي

يجب أن تسعى المؤسسات التعليمية دائماً لتطوير برامجها التعليمية لمواكبة متطلبات السوق وبما يتماشى مع معطيات العصر لتأهيل الخريجين وإكسابهم المهارات والخبرات اللازمة لسوق العمل . فالتلازم بين التعليم والممارسة المهنية أمر في غاية الأهمية لتقدم المهنة. ومن هنا فإن النظم التعليمية ستكون مطالبة بأن تُلبّي حاجات السوق بكفاءة أعلى وبفاعلية تتجاوب مع حركة السوق المتحركة وهذا الأمر سيفرض نفسه على طبيعة البرامج والأساليب التعليمية من ومدى مراعاتها، وأهليتها لتساير الركب في تأهيل خريجها لما هو متوقع وما هو قائم من حاجات القطاعات التنموية والخدمية من أجل هذا تحرص مهنة المحاسبة على مستويات ☐ مختلفة من المهارات والسلوكيات التي ينبغي على مزاولي المهنة (الخريجين) أن يتصفوا بها⁽¹⁾.

هنا يأتي دور التعليم المحاسبي والمؤسسات التعليمية لصقل منتسبي المهنة الواعدين بما يكفل نجاحهم وتقدمهم المهني. ورغم أهمية

(2) ربح حسين، بن فرج زوينة، إشكالية الإبداع والإصلاح المحاسبي في الدول العربية، المؤتمر العلمي الدولي حول: "الإصلاح المحاسبي في الجزائر، جامعة قاصدي مراح، ورقلة، يومي 29 و30 نوفمبر 2011 ص 13.

(1) محمد مفتاح الفطيمي، دور التعليم المحاسبي في صقل الخريجين بالمهارات اللازمة لسوق العمل، المؤتمر العربي حول التعليم العالي وسوق العمل، الجامعة المفتوحة، ليبيا، ص01. عن وائل الراشد، "بناء المهارات المهنية في التعليم المحاسبي"، المجلة العربية للمحاسبة، المجلد الثاني، العدد الأول، 1998.

التعليم المحاسبي فإنه سوف يعجز عن مقابلة أهداف وغايات المجتمع إذا لم تتوفر في الخدمة التعليمية في هذا المجال الجودة اللازمة.

كما ترجع المطالبة الشديدة بضرورة إصلاح التعليم المحاسبي إلي ما توصلت إليه الكثير من الدراسات الميدانية في الدول المتقدمة وخاصة أمريكا، حيث بينت لجنة "بدفورد" على أن الفجوة بين المعارف التي تتضمنها مناهج التعليم المحاسبي والمهارات والخبرات التي تتطلبها بيئة العمل تزداد اتساعاً يوماً بعد يوم بما انعكس سلباً على نوعية الخريجين فأصبحوا غير قادرين على الاستجابة لديناميكية الوظائف التي يتولونها بعد تخرجهم في سوق العمل.

إن تعليم المحاسبة يتطلب مقاربة ضيقة وجامعة للمحاسبة باعتبارها تقنية تحريك حسابات وكوسيلة لتقديم الحجة ويجب أن يكون تعليم هذه المادة تجريدي وديناميكي أكثر تبرر فيه القواعد وطرق المعالجة بالنسبة للمهنيين يجب تلقينهم هذه الرؤية الديناميكية التجريدية.⁽¹⁾

يعتبر التعليم المحاسبي جملة المقاييس المتعلقة بالمحاسبة التي يتم تدريسها بالجامعة إضافة لطبيعة الشهادات الجامعية لذلك فإن هذا التحليل يرتبط :

- بطبيعة الجامعات أو الكليات التي تضمن التعليم وبطبيعة المقاييس ومحتوى البرامج التي تدرس .
- بطبيعة الأساتذة المكلفين بتدريس هذه المقاييس وبطبيعة الطلبة الدارسين .
- البحث العلمي في ميدان المحاسبة .
- المحيط العام والسياق الذي تتفاعل فيه العناصر السابقة.

يتبع التعليم المحاسبي في الجزائر طبيعة المحاسبة كتقنية ووسيلة للإثبات، لكن مع تطبيق النظام المحاسبي المالي تتغير طبيعة المحاسبة وأهدافها بتغيرها من محاسبة الذمة إلى محاسبة مالية. حيث

(1) يوسف حربي ، تطبيق النظام المحاسبي المالي ، مذكرّة ماستر ، جامعة قاصدي
مراح، وزقلة، 2011 ، ص93.

تصبح أداة مفيدة في اتخاذ القرارات لمستعملي المعلومة المالية وبخاصة المستثمرين من داخل وخارج الوطن. وتصبح لها مبادئ قواعد تسجيل وتقييم جديدة وفق إطار تصوري يستجيب لنظرة اقتصادية واقعية، وتتطلب هذه التغييرات من المدارس والجامعات والمعاهد المتخصصة في التعليم المحاسبي التكيف مع المستجدات الحاصلة في عالم المحاسبة⁽¹⁾.

إلا أن واقع الحال يشير إلى غير ذلك. فما عدا إقدام وزارة التعليم العالي والبحث العلمي على إرسال عدد محدود من أساتذة المحاسبة للدورات التكوينية الجهوية التي نضمها المجلس الوطني للمحاسبة خلال سنة 2008 من تنشيط مجموعة من المهنيين اللذين تلقوا تكويننا سابقا على يد الخبراء الفرنسيين. لم يعرف الوسط الجامعي محاولات جادة لتطويق المشكل المتعلق بمواءمة برامج التعليم مع محتوى المستجدات التي جاءت بها عملية الإصلاح باستثناء بعض النظواهرات العلمية المحدودة في هذا السياق أو بعض الأبحاث الأكاديمية في شكل مذكرات ماجستير أو أطروحات دكتوراه⁽²⁾.

كما أن موضوع التعليم المحاسبي هو من أكثر المواضيع التي سقط الاهتمام بها في مرحلة التحضير للانتقال نحو النظام المحاسبي المالي، حيث جاء رد فعل الوزارة المعنية متأخرا جدا من خلال المراسلة التي وجهت لمؤسسات التعليم العالي بتاريخ 17 نوفمبر 2009 م بخصوص تطبيق النظام المحاسبي المالي ابتداء من 2010/01/01 م وقد تم إرفاق هذه المراسلة بتعليمات وزارة المالية رقم 02 المؤرخة في 29 أكتوبر 2009 م والمتضمنة أول تطبيق للنظام

(1) عزوز علي وآخرون، متطلبات تكيف القواعد الجبائية مع النظام المحاسبي المالي، ورقة بحثية مقدمة ضمن فعاليات المؤتمر العلمي الدولي الأول حول النظام المحاسبي المالي الجديد في ظل معايير المحاسبة الدولية، تجارب، تطبيقات وآفاق، جامعة الوادي، يومي 17-18 جانفي 2010، ص 08.

(2) بن بلغيث مداني، النظام المحاسبي المالي الجديد وبيئة المحاسبة في الجزائر، الملتقى الدولي حول الإطار المفاهيمي للنظام المحاسبي المالي الجديد وآلية تطبيقه في ظل المعايير المحاسبية الدولية، جامعة سعد دحلب، البليدة، الجزائر، 2009، ص 09.

المحاسبي المالي والتي اعتبرت حسب مراسلة وزارة المالية على أنه وثيقة عمل بيداغوجية أساسية ينبغي أن يسترشد بها الأساتذة في ميدان المحاسبة، كما تؤكد هذه المراسلة على ضرورة أن يولي مسؤولوا الكليات المعنية اهتماما كبيرا أثناء تقديم وتقييم عروض التكوين بأن تتضمن هذه الأخيرة المستجدات التي طرأت على بيئة المحاسبة في الجزائر. (*)

كما لم تتضمن المراسلة أي إشارة إلى محتوى برامج التدريس الجديدة أو دعوة لتقديم مقترحات بخصوص هذه البرامج، كما أنه لم يعقب هذه المراسلة أي دعوة لعقد لقاءات ودورات تكوينية تحت إشراف الوزارة لضمان توحيد هذه البرامج وتجانس طرق التدريس في مختلف الجامعات والكليات وكذلك استعراض ومناقشة المشاكل التي قد تواجه العملية التعليمية خلال المرحلة الانتقالية، فعوض أن تكون الجامعة هي قاطرة لعملية الانتقال تخلت عن هذا الدور نتيجة للمشاكل التي تتخبط فيها الجامعة الجزائرية وعدم ارتباطها بالبيئة.

إن تكوين وتأهيل مجمل المهنيين هو عمل طويل الأمد، يجب التخطيط له وليكن فعالا يجب تجزئته حسب المستوى تدريجيا كما يلي (1):

- مسؤولي مكاتب المحاسبة والهيئات الكبرى.
- مديري المالية ومحاسبي المؤسسات الكبيرة.
- مسؤولي المحاسبة على مستوى المؤسسات المتوسطة.
- دمج البرامج المرتبطة بالمعايير الدولية في التعلم الجامعي والقطاعات التكوينية الأخرى للمحاسبين والمسيرين عادات عليهم تغييرها، ويبدأ تأهيل الثقافة المحاسبية بتنوعية المسيرين الذين تقع

(*) حسب ما ورد في نص المراسلة الموجهة من طرف وزارة التعليم العالي والبحث العلمي إلى رؤساء الندوات الجهوية للجامعات في 17 نوفمبر 2009 .

(1) Merouani Samir, le projet du nouveau système comptable algérien, anticiper et préparer le passage, mémoire de magistère en sciences de gestion, l'école supérieure de commerce, Alger, 2007- 2008, p 100

عليهم مسؤولية اختيار مناهج المحاسبة، ووضع نظام محاسبي فعال والوسائل الضرورية من أجل ضمان تكوين جيد لمستخدميهم.

وأخيراً وضع نظام التتبع والتحسين لحل مشاكل التطبيق المطروحة في المؤسسات، وكذا تنصيب هيئة تكفل لها مهمة تطبيق النظام المحاسبي المالي وتتابع تطويره بالنظر إلى التطورات الدولية في هذا المجال.

التعليم والتكوين المحاسبي على المستوى الدولي :

كما أكدت لجنة جمعية المحاسبة الأمريكية American Accounting Association (AAA) لمستقبل ومحتوى ومجال التعليم المحاسبي (لجنة بدفورد)، على ضرورة صياغة مناهج التعليم المحاسبي بالأسلوب والطريقة التي تمكن الطالب من ممارسة التحليل والتعلم الذاتي وتناول القضايا من زوايا غير تقليدية والتفكير بصورة منطقية لحلول المشاكل المحاسبية.

كما أكدت ورقة العمل التي قدمتها الشركات المحاسبية الثماني الكبرى، أن بيئة الأعمال آخذة في التوسع وتدفع إلى المزيد من التحديات، أمام مزاوولي ومحاسبي المستقبل بسبب العولمة، والتقدم التكنولوجي الهائل، وغير ذلك من العوامل الأخرى التي تفرض على النظام التعليمي المحاسبي العمل على توفير محاسبين قادرين على مزاولة المهنة من خلال مواكبة احتياجات وتطلعات بيئة الأعمال والدور المنتظر لمهنة المحاسبة بالمجتمع . ومن ناحية أخرى فقد أكدت لجنة، تطوير التعليم المحاسبي (AECC, 1990) على أن برامج ومناهج المحاسبة يجب أن تُعد الطلاب لكي يصبحوا محاسبين ممتنئين (Professionels). كما اقترحت أن التعليم ومناهج المحاسبة يجب أن تعمل على إيجاد أساس وهيكلية عامة والتي يجب أن تشكل القاعدة التي يركز عليها ما يعرف بالتعليم المستمر. وأكدت اللجنة أيضاً على ضرورة أن يمتلك المحاسبون مهارات الاتصال، المهارات الفكرية، ومهارات التعامل مع الآخرين⁽¹⁾.

(1) محمد مفتاح الفطيمي، مرجع سبق ذكره، ص 02.

وتأكيداً على أهمية مواضيع التعليم العام فقد أوجب المعيار التعليمي الدولي IES1: متطلبات الدخول في برنامج تعليم المحاسبة المهنية⁽²⁾.

وبالتالي فإن تبني معايير الاتحاد الدولي للمحاسبين، لتطوير التعليم والتكوين يكون من خلال تبني برنامج التعليم المحاسبي الذي تنظمه ستة معايير تعليمية دولية، صدرت دفعة واحدة في سنة 2003م، وهي:

IES1 - متطلبات الدخول في برنامج تعليم المحاسبة المهنية Entry Requirements to A Program Of Professional Accounting Education

IES2 - محتوى برامج تعليم المحاسبة المهنية Content Of Professional Accounting Education Program

IES3 - المهارات المهنية Professional Skills

IES4 - القيم والأخلاق والسلوك المهني Professional Values, Ethics, and Attitude

IES5 - متطلبات الخبرة العملية Practical Experience Requirements

IES6 - تقييم الكفاءة والقدرات المهنية Assessment of Professional Capabilities and Competence

إن المعايير السابقة ستكون بمثابة الإطار العام الذي سنضع فيه متطلبات سوق العمل في البيئة المحلية، وعليه فإن التطوير سيكون في محاور العملية التعليمية التدريبية الآتية :

١. مناهج التعليم المحاسبي المهني.

٢. أساليب التدريس.

٣. الخبرة العملية أو فترة التدريب العملي.

(2) Education Committee of IFAC, IES1: Entry Requirements To A Program Of Professional Accounting Education, (www. IFAC. org, October 2003), Para 7,10.

المطلب الثالث

المؤسسات الاقتصادية والمالية

يقدر عدد الشركات والمؤسسات الجزائرية حسب إحصائيات
2010/06/30 كالآتي:

جدول رقم (1-2)

عدد المؤسسات والشركات الجزائرية الخاضعة للقانون الجزائري

المجموع	خدمات	تجارة تجزئة	استيراد- تصدير	تجارة جملة	إنتاج حرفي	إنتاج صناعي	
128068	47829	9609	3316 2	1537 9	163 9	46659	أشخا ص مغنيين
136403 0	44820 2	62256 8	-	5177 6	658 2	19091 1	أشخا ص طبيعيين

تعتبر المؤسسة الاقتصادية الجزائرية المعني الأول بتطبيق النظام المحاسبي المالي، لذا من أهم متطلبات نجاح تطبيقه توافقه مع احتياجات المؤسسة الجزائرية وقدرتها على تطبيقه، إلا أننا نعتقد بأن المؤسسات الجزائرية المدرجة في السوق المالي والمؤسسات التي ترغب في فتح رأسمالها للمستثمر وخصوصا الأجنبي والمؤسسات الأجنبية هي بحاجة إلى تطبيق هذا النظام أما باقي المؤسسات فهو أكبر من احتياجاتها في الوقت الراهن لأننا نعتقد بأن مشكلة المؤسسة الجزائرية هي مشكلة خلق قيمة وليس تسييرها.⁽¹⁾

حيث أظهرت الحصيلة التي أعدتها الوزارة المنتدبة لترقية الاستثمارات أن نسبة 27,61% من المؤسسات لها أصول صافية سالبة وأن نسبة 59,08% منها لها رؤوس أموال جارية سالبة.⁽²⁾

⁽¹⁾ دشاش أم الخير، متطلبات نجاح تطبيق النظام المحاسبي المالي في ظل البيئة الجزائرية، مذكر ماجستير، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، 2010، ص 99.

⁽²⁾ بودلال علي، الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر واقع وآفاق، مجلة دراسات، العدد رقم 07، جامعة عمار التليجي بالاغواط، الجزائر، جوان 2007، ص 99.

إضافة إلى غياب ممثلي المؤسسات الاقتصادية عن مسار التوحيد المحاسبي والتي تعتبر الموضوع الرئيسي للمعايير المحاسبية والمعني الأول بتطبيقها، خاصة ممثلي المؤسسات الاقتصادية من القطاع الخاص التي أصبح عددها في تزايد مستمر وأصبحت تستحوذ على ثقافة مرموقة ضمن النسيج الصناعي الجزائري لما تحققه من كفاءة ومردودية عاليتين وانفتاح كبير على الخارج في إطار الشراكة⁽¹⁾.

أولاً - بالنسبة للمؤسسات الاقتصادية :

عند تطبيق الانتقال إلى النظام المحاسبي المالي نحدد ثلاث أنواع من المؤسسات⁽²⁾ :

- مؤسسات غير معنية بقواعد النظام المحاسبي المالي (تمسك محاسبة مبسطة).
- مؤسسات معنية بقواعد النظام المحاسبي المالي ولها الإمكانيات المالية و البشرية لتطبيقه.
- مؤسسات معنية بقواعد النظام المحاسبي المالي وليس لها الإمكانيات المالية و البشرية لتطبيقه.

1- بالنسبة للمؤسسات المعنية بقواعد المحاسبة المبسطة : يكون

الأمر ملائم بالنسبة لها كون أن إجراءات التصريح الجبائي وتقديم القوائم المالية لإدارة الضرائب سيخفف كثيرا نتيجة لتبسيط هذه الإجراءات (عكس ما كان عليه الأمر مع قواعد المخطط المحاسبي الوطني التي كانت واحدة بالنسبة لكل المؤسسات الخاضعة لنظام التصريح الحقيقي مهما كان حجمها).

تركز الاقتصاديات العالمية في الوقت الحالي على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لما أثبتته هذا النوع من المؤسسات من قدرات فائقة على دفع قاطرة النمو وتوفير بيئة أعمال لتنمية مستدامة وذلك على حد سواء في كل من الدول المتقدمة أو الدول النامية، لكن من أبرز ما يعاب

(1) بن بلغيث مداني 2004، مرجع سابق، ص 177.

(2) مداني بن بلغيث 2010، مرجع سبق ذكره، ص 11.

عليها أنها تتطلب إجراءات دعم ملائمة للحفاظ عليها بسبب هشاشتها أمام تقلبات الأسواق.

يغلب على النسيج الصناعي الجزائري هذا النوع من المؤسسات التي تشكل نحو 99 بالمائة من عدد الكلي للمؤسسات وذلك نتيجة لبرامج التنمية التي تهدف على الدوام دعمها وتوفير لها بيئة أعمال اقتصادية صحية.

2-أما بالنسبة للمؤسسات المعنية بتطبيق قواعد النظام المحاسبي

المالي ولها الإمكانيات المالية والبشرية : ما دامت المؤسسة لها الإمكانيات المالية والبشرية الكافية لذلك فإنه بإمكانها التعامل مع عملية الانتقال بشكل عادي وقد تلجأ لاستيراد حلول جاهزة من خلال الاستعانة بخبرات أجنبية (فرنسية)، وهذا ما حصل بالفعل مع بعض المؤسسات الوطنية مثل شركة سوناطراك التي قامت بإرسال مجموعة من الموظفين لتتلقى تكوينا خاصا في فرنسا، كما تم التعاقد مع مؤسسات متخصصة لانجاز برامج إعلام آلي قوية وجيدة، كما أن اهتمام هذه الشركة بالموضوع كان مبكرا نتيجة البعد الدولي لبعض أنشطتها، وعملها منذ زمن على تقريب ممارستها المحاسبية للمعايير المحاسبية الدولية.

3-أما بالنسبة للمؤسسات المعنية بتطبيق قواعد النظام المحاسبي

المالي وليس لها الإمكانيات المالية والبشري : للمؤسسات التي ليست لها الإمكانيات المالية والبشرية الكافية، فإنها حتما سوف تواجه صعوبات في ضمان انتقال جيد وسليم نحو التنظيم الجديد، خاصة وأن هذه العملية لا تتوقف عند تحويل حسابات وشكل القوائم المالية ولكنها تقتضي تغيير جذري في الثقافة والممارسة المحاسبتين السائدتين في هذه المؤسسات منذ عقود من الزمن، كما تتطلب استثمار حقيقي في الوسائل المادية مثل برامج الإعلام الآلي وكل الوثائق الضرورية للمعالجة المحاسبية حسب النظام الجديد.

إضافة إلى ما سبق يبقى الاعتبار الجبائي حاضر بقوة خاصة إذا تعلق الأمر بمعالجات محاسبية خاطئة، وبالأخص عند إعداد الميزانية الافتتاحية لسنة 2010 م انطلاقاً من معطيات سنة 2009 م المعدة حسب قواعد المخطط المحاسبي الوطني و إعادة معالجتها وفق التنظيم الجديد، لأن أي خطأ في المعالجة قد يترتب عليه سوء في التقييم وبالتالي خطأ في تقدير النتائج.

كما أن هناك العديد من المشاكل التنظيمية والإدارية لا زالت تعيق عمل المؤسسات الجزائرية بصفة عامة و المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بصفة خاصة، وهذا من تعدد مراكز القرار، والأجال الطويلة التي تستغرقها معالجة الملفات وتفشي ظاهرة الرشوة والمحسوبية والفساد الذي لم تسلم منه حتى كبريات الشركات وعلى رأسها سوناطراك، كل هذه العوامل تحد من قدرات هذه المؤسسات على العمل والانطلاق لمواكبة التغيرات الحاصلة، بالإضافة إلى عدم الاستقرار والتغيير المستمر للقوانين التي تمتاز بأنها ظرفية، والتي أثرت بشكل كبير على الاستثمارات التي تحتاج إلى مناخ أعمال مستقر، ففي كل مناسبة قانون مالية نجد قوانين استثمارات جديدة قد تكون ملغية للسابقة

ثانياً- المؤسسات المالية في ظل تطبيق النظام المحاسبي المالي

١ - السوق المالي : سعت الجزائر إلى إنشاء سوق للأوراق المالية

للقيام بدورها في توفير التمويل اللازم لإنشاء أو توسيع المشاريع الاقتصادية في مختلف القطاعات والمساهمة بذلك في تسريع عجلة التنمية الاقتصادية والاجتماعية. و إن نجاح تطبيق النظام المحاسبي المالي يحتاج إلى بيئة رأسمالية بها سوق مالي يتميز بنوع من النشاط والفعالية على غرار ما هو موجود في الدول المتقدمة إلا أن الوضع في الجزائر مختلف إذ يمكن اعتبار أن السوق المالي الجزائري ضعيف النشاط ولا يتميز بالحركية المطلوبة التي نشهدها في الأسواق المالية العربية وليس فقط في الأسواق المالية للدول المتقدمة.⁽¹⁾

(1) دشاش أم الخير، مرجع سبق ذكره، ص 92.

يرجع ضعف أداء السوق المالي الجزائري ذلك لعدة أسباب نذكر منها مايلي⁽²⁾:

- الجباية والتضخم : كلاهما يمس دخل الأفراد مما ينعكس على الادخار لدى الأفراد ومن ثم على الاستثمار بشكل عام، وعلى الاستثمار في البورصة بشكل خاص.
- السوق غير الرسمي : تمثل البديل الأمثل لاستثمار مدخرات الأفراد، كونها بعيدة عن مراقبة الدولة ومن ثم عن الضريبة.
- طبيعة المؤسسات : معظم المؤسسات الجزائرية ذات مسؤولية محدودة، أو شركة ذات اسم جماعي، وهذا ما يعرقل توسع السوق المالي .
- نتائج المؤسسات : لا تقبل البورصة إلا المؤسسات الناجحة التي لها سنتان ربح على الأقل، وفي الاقتصاد الجزائري يوجد عدد قليل من المؤسسات التي تحقق الربح، وهذا العامل يحول دون تطور و توسع البورصة.
- ضيق نطاق الأدوات المالية، يحول دون القدرة على تحويل الادخار إلى استثمار .
- عامل الإفصاح : غياب الشفافية والإفصاح وبالتالي عدم كفاءة التسعير .
- عامل المقاصة : المقاصة في الجزائر تتم خلال 7 أيام (بالكويت في نفس اليوم) وذلك ما يبطئ معدل الدوران .
- نقص الحركة لدى المتعاملين نتيجة نقص الخيرات ونقص المعلومات الكاملة .
- غياب أو انعدام أو ضعف إعلام المواطنين بنشاطات وبدور البورصة وعملياتها .
- نقل الملكية من المشتري للبائع لا يتم إلا بعد أسبوع من العملية.

(2) المرجع نفسه، ص96. نقلاً عن : بوكساني رشيد، محددات إنشاء بورصة فعالة ومدى توفرها في بورصة الجزائر من خلال، تقييم أدائها.

2- السوق الموازية : نقصد بالسوق الموازية مجموعة الأنشطة

والمعاملات التي يسعى الأفراد والمؤسسات إلى إخفائها من أجل التهرب والغش الضريبي أو لتجنب القيود المفروضة على ممارسة الأنشطة الاقتصادية.

يرجع انتشار السوق الموازية لعدة أسباب أهمها مايلي⁽¹⁾:

- ارتفاع مستوى الضرائب : يتزايد الحافز نحو التحول إلى العمل في السوق الموازية إذا كانت الأنشطة فيها تتعرض للمزيد من الضرائب من وقت لآخر، ويؤدي نمو العبء الضريبي سواء أكان ذلك بالنسبة للضرائب المباشرة أو غير المباشرة إلى رفع نسبة الضرائب إلى الناتج الداخلي الخام وهو ما يدفع إما إلى محاولة تجنب الضرائب أو التهرب من دفعها، ويؤدي ارتفاع العبء الضريبي إلى تحويل بعض الأنشطة إليها .

- النمط و الإجراءات الحكومية : يرى البعض أنه إن لم يكن هناك ضرائب فإن السوق الموازية يستمر أيضا في الظهور بسبب الإجراءات الحكومية الأخرى المفروضة على النشاط الاقتصادي للأفراد، وتفرض هذه النظم أو الإجراءات إما بهدف تنظيم ممارسة أعمال معينة أو رفع مستوى الرفاهية الاقتصادية للأفراد وضمان مستويات مناسبة من المعيشة، أو تفرض بسبب أن الأنشطة ذاتها أنشطة إجرامية أو غير قانونية من المنظور الاقتصادي والاجتماعي، وإذا كانت هذه الإجراءات مصحوبة بغرامات مرتفعة ونظام فعال للرقابة فقد تحول دون وجود مثل هذه الأنشطة إلا أنها للأسف في أغلب الأحوال ستحول هذه الأنشطة إلى السوق الموازية.

من أهم العوامل التي أدت إلى استفحال ظاهرة السوق الموازية في الجزائر نذكر الآتي⁽¹⁾ :

- على المستوى المؤسسي والإداري : تراجع الدولة، الجمود والضغط البيروقراطية وانتشار الرشوة في الفئات الاجتماعية

⁽¹⁾ بودلال علي، مرجع سبق ذكره، ص 91.

⁽¹⁾ المرجع السابق، ص 97.

والتهريب بكل أنواعه والاختلاس والاستعمال التعسفي للأموال الاجتماعية وعدم تطبيق القوانين والتنظيمات وتدهور وتنقص سلوكيات وممارسات المرافق العمومية .

- **على المستوى الاقتصادي و الاجتماعي :** نزع الاحتكار عن التجارة الخارجية دون التحكم في دواليبها، والتطبيق الصارم لبرامج التعديل، وشل القطاع الإنتاجي والتباطؤ الشديد للاستثمارات العمومية، وتقليص عدد العمال وانتشار البطالة وتدهور القدرة الشرائية و الفوارق بين المناطق.

وتعد البنوك والمؤسسات المالية عصب الاقتصاد في أي دولة، والتي تؤثر ارتداديا لاقتصاد الدولة، (وهذا ما نلاحظه في العديد من الأزمات والفضائح العالمية)، فسلامة وقوة المنظومة البنكية والمالية دليل على قوة ومثانة الاقتصاد. وما ينشر في التقارير السنوية المعروضة في المنظمات العالمية والتي تساهم في إعدادها هيئات وجامعات متخصصة في العديد من الدول تشير إلى أن المنظومة المالية والمصرفية الجزائرية لزالت متأخرة جداً وتعاني من مشاكل عديدة يتمثل بعضها في :

- تأخر كبير في مجال القروض البنكية والتدابير المرتبطة بالقطاع المصرفي والمالي .

- تأخر كبير في مدى فعالية البنوك وصحة تسييرها .

- تأخر كبير في تغطية وانتشار وتوزيع شبكة البنوك لكل التراب الوطني.

على الرغم من التأخير الذي عرفته المنظومة البنكية والمالية في الجزائر إلا أنه تمت العديد التغيرات على آلية عمل وتسجيل الممارسات المحاسبية البنكية والمالية وقد تم ذلك بإصدار :

- 1- النص التنظيمي رقم 04-09 المؤرخ في 23 جويلية سنة 2009، المتضمن مخطط الحسابات البنكية والقواعد المحاسبية المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية (البنك المركزي الجزائري)، وتضمن هذا النظام تسعة مواد، تهدف إلى تحديد مخطط الحسابات البنكية والقواعد المحاسبية المطبقة على البنوك

والمؤسسات المالية (مجموعة المبادئ المحاسبية وقواعد التقييم والتسجيل المحاسبي).

2- النص التنظيمي (البنك المركزي الجزائري) رقم 05-09 المؤرخ في 18 أكتوبر سنة 2009 يتضمن إعداد الكشوف المالية للبنوك والمؤسسات المالية ونشرها وتضمن 11 مادة، تهدف هذه النصوص التنظيمية إلى تحديد شروط إعداد ونشر الكشوف المالية للبنوك والمؤسسات المالية وتتكون الكشوف المالية القابلة للنشر للمؤسسات الخاضعة من الميزانية وخارج الميزانية وحسابات النتائج وجدول تدفقات الخزينة وجدول تغير الأموال الخاصة والملحق.

المطلب الرابع النظام الجبائي والقانون التجاري

تعتبر الضرائب من أهم مصادر تمويل الخزينة العمومية، لذلك يعكف المكلفون بصنع السياسات الاقتصادية على جعل النظام الجبائي فعالاً وكفاء قدر المستطاع لما ذلك من آثار ايجابية على الاقتصاد الوطني ككل، في الجزائر و لفترة طويلة وخلال تطبيق المخطط المحاسبي الوطني كان ينتظر من المحاسبة المساهمة في تحقيق أهداف جبائية، لكن في الوقت الحالي مع بداية تطبيق النظام المحاسبي المالي تبدو العلاقة بين الجانبين (نظريا) أقل ارتباطاً على الأقل مقارنة بالوضع السابق، ويرجع ذلك في الأساس إلى أن النظام أعد للاستخدام من قبل شرائح واسعة من المستخدمين.⁽¹⁾

خلال السنة الأولى للتطبيق حدث استثناء في فترة تقديم القوائم المالية الختامية للمؤسسات- خاصة المكلفين الخاضعين للنظام الحقيقي -إلى إدارة الضرائب والتي عادة تقدم في نهاية شهر مارس فتم تمديدها إلى نهاية شهر جوان.

عند تحليل واقع الممارسات الجبائية الجزائرية نجد أنها تعاني من اختلال ومشاكل رغم الإصلاحات والامتيازات المقدمة بين فترة

(1) مداني بن بلغيث، فريد عوينات، 2011، مرجع سابق، ص02.

وأخرى، ولعل أبرز أشكال هذا الاختلال، ظاهرة التهرب الضريبي بأشكال متعددة من التعامل بدون فاتورة في المعاملات التجارية وعدم استعمال الوسائل الحديثة في المعاملات المالية كالصك إلى ظاهرة تأجير السجلات التجارية وانتشار الأسواق الموازية بشكل ملفت، هذا بالإضافة إلى سوق العقارات غير الشفافة والتي تطبعها المضاربة. لذلك دفع اعتماد النظام المحاسبي المالي نحو القيام ببعض الإجراءات التوافقية مع المعطيات الجديدة وقد تم جزء منها في :

1- قانون المالية التكميلي لسنة 2009، بما تضمنته المواد (5 - 6 - 8 - 10) .

٢ - قانون المالية 2010 بما تضمنته المواد (8 - 9 - 10).
نعرضها في المبحث الثالث من هذا الفصل

يطبق النظام المحاسبي الجزائري في جميع المؤسسات ذات الشكل القانوني (مؤسسات خاضعة للقانون التجاري و التعاونيات) و ذلك بصفة إجبارية، بينما تطبق معايير المحاسبة الدولية — بصفة إجبارية أيضا- في الشركات المدرجة في البورصة، أما الشركات الأخرى فهي مخيرة نظرا لغياب القوة الإلزامية لمعايير المحاسبة الدولية. و بهذا يتضح خضوع النظام المحاسبي الجزائري إلى القانون التجاري بينما لا ترتبط معايير المحاسبة الدولية بأية تشريعات خاصة.⁽¹⁾

عدم ترابط تبني النظام المحاسبي المالي بإجراء تعديلات على القانون التجاري من جهة و النظام الضريبي من جهة أخرى : فإذا أخذنا كمثال على ذلك تسجيل قرض الإيجار في الأصول وإدراج الإهلاكات المتعلقة بالأصل المستأجر ضمن أعباء الدورة (كما نص عليه هذا النظام)، فإن القانون الضريبي الحالي يسمح للمؤسسات بإدراج الإهلاكات التي تعود لأصول تملكها المؤسسة فقط. كما أن القانون التجاري الحالي ينص على تصفية المؤسسة إذا فقدت 75% من رأس مالها الاجتماعي غير أن النظام المحاسبي الجديد يعتبره

(1) نورالدين مزباني، النظام المحاسبي الجزائري الجديد، بين الإستجابة لمتطلبات تطبيق معايير المحاسبة الدولية وتحديات البيئة الجزائرية، جامعة سكيكدة.الجزائر.

عنصر هامشيا، فهو عبارة عن الفرق بين الأصول و الخصوم وهذا الفرق يتغير من وقت لآخر، فالأهم أن لا تقع المؤسسة في خطر العجز عن التسديد وبإمكانها مزاولة نشاطها بشكل عادي ولو إستهلكت رأس مالها الاجتماعي⁽¹⁾.

(1) في كل من المرجعين التاليين : نورالدين مزباني، النظام المحاسبي الجزائري الجديد، بين الإستجابة لمتطلبات تطبيق معايير المحاسبة الدولية وتحديات البيئة الجزائرية، جامعة سكيكدة. الجزائر./- ربيع حسين، بن فرج زوينة، إشكالية الإبداع والإصلاح المحاسبي في الدول العربية-حالة الجزائر ، الملتقى العلمي الدولي حول : "الإصلاح المحاسبي في الجزائر" يومي 29 و 30 نوفمبر 2011.

المبحث الثالث

آثار وانعكاسات تطبيق النظام المحاسبي المالي

إن تبني النظام المحاسبي المالي الجديد (SCF) في إطار المعايير المحاسبية الدولية يشكل تغيراً جذرياً مقارنة مع المخطط المحاسبي الوطني (PCN)، سواء في الجانب التصوري أو على مستوى مدونة الحسابات، قواعد التقييم وسير الحسابات، وكذا القواعد الجبائية.

المطلب الأول

أثر تطبيق النظام المحاسبي المالي على القوائم المالية

حتى نعرف أثر تطبيق النظام المحاسبي المالي على القوائم المالية يستلزم القيام بعملية المقارنة بين القوائم المالية المعدة حسب المخطط المحاسبي (PCN) والمعدة حسب النظام المحاسبي المالي (SCF)، حيث سنذكر ونتطرق إلى أهم الاختلافات فيما يخص شكل القوائم المالية وكذلك المحتوى.

أولاً- أثر تطبيق النظام المحاسبي على عناصر الميزانية.

عند مقارنة الميزانية في كل من النظام المحاسبي المالي (SCF) والمخطط المحاسبي الوطني (PCN) نجد :

الجدول رقم (2-2): عناصر الميزانية وفق النظام المحاسبي المالي (SCF) والمخطط المحاسبي الوطني (PCN).

النظام المحاسبي المالي (SCF)	المخطط المحاسبي الوطني (PCN) لسنة 1975
تتكون الميزانية على 5 مجموعات، في الأصول نجد: ١ - الأصول غير الجارية. ٢ - الأصول الجارية. في الخصوم نجد: ٣ - الأموال الخاصة. ٤ - الخصوم غير الجارية. ٥ - الخصوم الجارية. تعتمد الميزانية حسب المعايير الدولية على معيارين للتصنيف هما المعيار الوظيفي والمعيار السيولي بالنسبة للأصول والاستحقاق بالنسبة للخصوم.	تتكون الميزانية على: ١ - الأموال الخاصة. ٢ - الاستثمارات. ٣ - المخزونات. ٤ - الحقوق. ٥ - الديون. تعتمد الميزانية على معيار درجة السيولة المتزايدة في ترتيب الأصول ومعيار درجة الاستحقاق المتزايدة في ترتيب الخصوم، لكن هذا المعيار غير محترم تماماً، فهناك عناصر غير سائلة لها طبيعة استثمارية كسندات المساهمة.

المصدر: صلاح حواس، التوجه الجديد نحو معايير الإبلاغ المالي الدولية، ص 220.

الميزانية حسب النظام المحاسبي المالي (SCF): تتكون الميزانية حسب معايير المحاسبة الدولية على خمس (05) مجموعات:
- في الأصول: الأصول غير الجارية، الأصول الجارية.
- في الخصوم: الأموال الخاصة، الخصوم غير الجارية، الخصوم الجارية.

تعتمد الميزانية حسب معايير المحاسبة الدولية على معيارين مزدوجين للتصنيف المعيار الوظيفي ومعيار السيولة، فالمعيار الوظيفي الذي يرتب عناصر الميزانية حسب كونها تنتهي إلى أحد الدورات المالية الآتية:

- دورة الاستثمار ← الأصول غير الجارية.
 - دورة الاستغلال ← الأصول الجارية، الخصوم الجارية.
 - دورة التمويل ← الأموال الخاصة، الخصوم غير الجارية.
- وانطلاقاً من ذلك يمكن ذكر أهم الاختلافات الموجودة بين النظام المحاسبي المالي (SCF) والمخطط المحاسبي الوطني (PCN) كما الآتي :

- حسب القواعد الجزائية فإنه يجب تقديم الميزانية في شكل جدول تخطيطي، وهو جدول لا يسمح بعملية المقارنة مع الدورة السابقة، وحسب المعيار المحاسبي الدولي رقم (01) فإنه لا يشير إلى نموذج العرض غير أنه يلزم بتقديم على الأقل فترة للمقارنة.⁽¹⁾

- في المخطط المحاسبي الوطني (PCN) يتم تصنيف الأصول حسب درجة السيولة وفي الخصوم حسب درجة الاستحقاق، أما في النظام الجديد فيتم التصنيف حسب الجاري وغير جاري، فالأصول غير الجارية هي العناصر التي سيتم تحقيقها أو استهلاكها أو بيعها في أجل يتجاوز 12 شهر بينما الأصول الجارية هي التي يتم تحقيقها أو استهلاكها أو بيعها في 12 شهراً التالية لتاريخ الإقفال، وكذلك الخصوم الغير جارية هي الخصوم التي يتم إطفائها في أجل يتجاوز 12 شهر أما الخصوم الجارية فهي التي يتم إطفائها خلال 12 شهر التالية لتاريخ الإقفال.

- حسب المخطط المحاسبي الوطني (PCN) تظهر في الميزانية أرصدة الحسابات التي تحصل عليها بتجميع الحسابات الفرعية إلى أن تصل إلى الحسابات الرئيسية بينما في النظام الجديد ستجد المؤسسة نفسها مضطرة لإعداد القوائم المالية بتوزيع بعض الحسابات بين الأصول غير الجارية والأصول الجارية ونفس الشيء بالنسبة للخصوم.

(1) محمد بوتين، المحاسبة العامة في المؤسسة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر،

- المخطط المحاسبي الوطني (PCN) الحالي يتميز بالجمود بالنسبة للعناصر والبنود التي يجب أن تظهر فيه، بينما النظام المحاسبي المالي الجديد (SCF) يتميز بالديناميكية بحيث يمكن تكيف العناصر الظاهرة حسب المؤسسة المعنية وحسب حاجتها إلى المعلومات.

- في النظام المحاسبي المالي يتم إضافة بعض العناصر المهمة في القوائم المالية مثلاً الاستثمارات المحصل عليها بقرض إيجاري وحذف بعض العناصر غير المهمة مثل المصاريف الإعدائية .

ثانياً- أثر تطبيق النظام المحاسبي المالي على جدول حسابات النتائج.

عندما يتم المقارنة بين جدول حسابات النتائج في كل من النظام المحاسبي المالي (SCF) والمخطط المحاسبي الوطني (PCN) نجد :

الجدول رقم (2-3) : حساب النتيجة وفق النظام المحاسبي المالي (SCF) والمخطط المحاسبي الوطني (PCN).

المخطط المحاسبي الوطني (PCN) لسنة 1975	النظام المحاسبي المالي (SCF)
تصنف الأعباء والإيرادات في جدول حسابات النتائج، حسب طبيعتها فقط مع تسجيل النتائج في الصنف الثامن	تصنف الأعباء والإيرادات حسب طبيعتها (جدول حساب النتيجة حسب الطبيعة) وتصنف حسب وظيفتها (جدول حساب النتيجة حسب الوظيفة)، والنتائج لا تمر على صنف محاسبي خاص بها كما في مخطط محاسبي وطني، بل توضع مباشرة ضمن حسابات الأموال الخاصة، وهذا المنظور المزدوج للنتائج يمنح للمؤسسة نتيجة عامة ونتيجة تحليلية.

المصدر: صلاح حواس، مرجع سابق، ص221.

- جدول حسابات النتائج حسب النظام المحاسبي المالي (SCF) ⁽¹⁾: تصنف الأعباء والإيرادات حسب طبيعتها (حساب النتائج حسب الطبيعة) وتصنف حسب وظيفتها (حساب النتائج حسب الوظيفة) والنتائج لا تمر على صنف محاسبي خاص كما في المخطط المحاسبي الوطني، بل توضع مباشرة ضمن حسابات الأموال الخاصة، وهذا المنظور المزدوج للنتائج يمنح للمؤسسة نتيجة عامة ونتيجة تحليلية.

- بعض النفقات والإيرادات والأرباح والخسائر لا تمر على صنف النفقات وصنف الإيرادات، بل تسجل مباشرة في الأموال الخاصة كزيادات أو نقصان ونتيجة الدورة تظهر في ح/12.

- عناصر النتائج الأساسية هي عناصر الاستغلال، تضاف العناصر الإستثنائية على سبيل البيان في قائمة النتائج.

- تحسب الضريبة على الأرباح وعلى أساس نتيجة الدورة وتصحح بعناصر الضرائب المؤجلة.

وانطلاقاً من ذلك يمكن ذكر أهم الاختلافات الموجودة بين النظام المحاسبي المالي (SCF) والمخطط المحاسبي الوطني (PCN) كمايلي ⁽²⁾:

- تعد قائمة جدول حساب النتيجة حسب النظام المحاسبي المالي وفق منظورين: المنظور التقليدي حسب الطبيعة كما هو عليه في (PCN) مع اختلاف مستويات المعالجة، أما المنظور حسب الوظيفة فمعناه التمييز بين مختلف التكاليف من تكاليف الشراء وتكاليف التوزيع والبيع والتكاليف الإدارية ويعتبر هذا المنظور اختياريًا وليس إجباري ويتطلب

⁽¹⁾ صلاح حواس، مرجع سبق ذكره، ص221

⁽²⁾ عمر الفاروق زرقون، انعكاس الإصلاح المحاسبي على الوظيفة المحاسبية والجبائية في المؤسسة ، دراسة حالة مجمع المؤسسة الوطنية لخدمة الآبار "ENSP". مذكرة ماستر، جامعة ورقلة، سبتمبر 2011، ص 128.

وضع نظام المحاسبة التحليلية في المؤسسة الذي كان شبه معدوم في النظام القديم (PCN).

- حسب النظام المحاسبي المالي فإن شكل جدول حسابات النتيجة يقدم معطيات عن الدورة السابقة يفرق جدول حساب النتيجة بين نتيجة العمليات والنتيجة المالية ويكون مرجع لبعض الأرصدة الوسيطة المعروفة على المستوى العالمي، بالإضافة أن النتيجة التي تظهر في جدول حساب النتيجة تعتبر مؤشر لأداء التسيير في المؤسسة بالرغم من إنها تحتوي على عمليات لها خصائص اجتماعية وتكاليف استثنائية.

ثالثاً- أثر تطبيق النظام المحاسبي المالي على جدول تغيرات الأموال الخاصة.

يعتبر جدول تغيرات رؤوس الأموال الخاصة قائمة جديدة في النظام المحاسبي المالي الذي ينص على تقديم الأموال الخاصة في جدول من الملحقات ويتم إمداده لفترة زمنية واحدة. وذلك حسب المعيار المحاسبي الدولي رقم (01)، حيث يعتبر النظام المحاسبي المالي (SCF) أن رؤوس الأموال الخاصة هي فرق بين أصول وخصوم المؤسسة على عكس المخطط المحاسبي الوطني (PCN) الذي يعتبر رؤوس الأموال الخاصة جزء من الأصول.

فحسب نص المعيار المحاسبي الدولي رقم (01) المعدل فإن الجدول خصص لتغيرات الأموال الخاصة الناتجة عن العمليات مع المساهمين وأن إظهار الإيرادات والأعباء المسجلة يعني النتيجة الشاملة وهذا الجدول غير مسموع به.⁽¹⁾

(1) محمد بوتين، المحاسبة المالية ومعايير المحاسبية الدولية ، دار متيجة للطباعة، الجزائر، 2010، ص 85.

المطلب الثاني

أثر تطبيق النظام المحاسبي المالي على قواعد التقييم المحاسبي

تتكون قواعد التقييم وفق النظام المحاسبي المالي (SCF) من :

أولاً- قواعد عامة للتقييم.

تعتبر التكلفة التاريخية طريقة التقييم العامة المستعملة في النظام المحاسبي المالي الذي تقيم به العناصر المحاسبية، لكن في حالة توفر شروط معينة يمكن أن نستعمل الطرق الآتية :

- القيمة النفعية (القيمة الحالية) : وتعتبر عن استحداث مجموع التدفقات المستقبلية المتوقعة في إطار النشاط العادي للمؤسسة .

- القيمة السوقية (القيمة الحقيقية) : هي المبلغ الذي يتم على أساسه مبادلة الاستثمار أو الوفاء بالتزام بين طرفين لهما المعلومات والرضا التام في ظروف المنافسة التامة .

- قيمة الإنجاز : القيمة التي يمكن الحصول عليها من بيع استثمار معين في حالة بيعه في ظروف عادية.

1- التكلفة التاريخية : تتكون التكلفة التاريخية للسلع والممتلكات

المقيدة في أصول الميزانية عند إدراجها في الحسابات، عقب خصم الرسوم القابلة للاسترجاع، والتخفيضات التجارية والتتزيلات، وغير ذلك من العناصر المماثلة حسب الآتي :⁽¹⁾

- بالنسبة إلى السلع المكتسبة بمقابل، تحتسب من كلفة الشراء .

- بالنسبة إلى السلع المستلمة كمساهمة عينية، تحتسب من قيمة الإسهام .

⁽¹⁾ الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قواعد التقييم والمحاسبة

ومحتوى الكشوف المالية وعرضها وكذا مدونة الحسابات وقواعد سيرها ، القرار

المؤرخ في 26 جويلية لسنة 2008، رقم 19 مارس 2009.

- بالنسبة للسلع المكتسبة مجاناً، تحتسب من القيمة الحقيقية في تاريخ دخولها .

- الأصول المكتسبة عن طريق التبديل تقيم بالقيمة المحاسبية للأصول المكتسبة .

- الأصول والمنتجات والخدمات المقدمة من طرف المؤسسة تقيم بتكلفة الإنتاج .

- الاستخدامات المتحصل عليها بشكل مجاني، تقيم بالقيمة العادلة عند ضمها لاستخدامات المؤسسة أي في ذمتها.

كما على المؤسسة أن تظهر مؤشر يبين التدني في قيمة الأصل وعليه يتم تقدير النسبة الممكن تحصيلها، وعليه يتم حساب تدني قيمة الأصل هذه كما يلي:

تدني قيمة الأصل الممكن تحصيلها = القيمة المحاسبية الصافية - القيمة (الحالية) الممكن تحصيلها

وعليها أن تصرح بنقص في القيمة أو تخفيض من قيمة الأصل عند التسجيل، أي الأصول المادية تسجل بتكلفتها مطروح منها قيمة الإهلاك المتراكم وقيمة التدني في الأصل.

2- القيمة الحالية (الممكن تحصيلها) : هي القيمة القصوى بين

سعر البيع وقيمة المنفعة، حيث أن سعر البيع هو المبلغ الممكن تحصيله عند بيع أصل معين في إطار سوق منافسة، أما قيمة المنفعة فهي القيمة المستحدثة للتدفقات المستقبلية المنتظر حصولها عند استعمال هذا الأصل إلى نهاية مدة استعماله.

3- القيمة العادلة : توصلت العديد من الدراسات على المستوى

الدولي إلى -نتيجة مفادها- أن القيمة العادلة تعتبر أفضل وسيلة لقياس الأدوات المالية، وأن التغييرات في القيمة العادلة تمثل ربحاً أو خسارة، وللقيمة العادلة أثر على الاقتصاد الوطني حيث تعكس القيمة العادلة تقديرات الأسواق للأوضاع الاقتصادية السائدة، ذلك لأن القيمة العادلة تحدد عادة في سوق مفتوح ومنافس يعكس الحقائق الاقتصادية، في حين أن التكلفة التاريخية

لا تعكس سوى الأوضاع الاقتصادية عند الاقتناء ولا تعكس التغييرات في القيمة العادلة إلا عند تحقيقها.²

إن القيمة العادلة يجب أن تتحدد في ضوء عملية فعلية تتم لمبادلة أصل أو تسوية خصم وفق طرق المبادلة، بين أطراف لديها ما يكفي من المعلومات والقبول، كل ذلك يجب أن يكون في شروط المنافسة التامة.¹

القيمة العادلة بما تحتويه من مفهوم واسع، تقوم على مجموعة من المقومات ويمكننا أن نحصرها في إحدى القيمتين:

1- قيمة يمكن مبادلة الأصل بها، و تمثل القيمة التي تمكن المؤسسة من الحصول على الأصل، في حين تتعدد طرق الحصول على الأصول ويمكن التعرف عليها باختصار فيما يلي⁽¹⁾:

- الحصول على الأصل نقداً و تكون القيمة العادلة ما يدفع مقابل الحصول على الأصل من نقدية وشبه النقدية.

- الحصول على الأصل مقابل أصول أخرى سواء كانت مماثلة أو غير مماثلة، وتكون القيمة العادلة للأصل الذي تم اقتناؤه مساوية للقيمة العادلة للأصل المتنازل عنه.

- إطفاء الالتزام مقابل إصدار أسهم أو أي حقوق ملكية أخرى، وتكون القيمة العادلة للالتزام هي القيمة السوقية للأسهم أو حقوق الملكية الأخرى المصدرة.

- أن تكون عملية المبادلة تمت بناءً على إلزام المؤسسة، وتكون مصادر الإلزام متنوعة مثل الحاجة الاضطرارية للمؤسسة، وجود وكيل وحيد للأصل، وبذلك لا يوجد للمؤسسة خيار أمامها إلا إجراء العملية بغض النظر عن السعر الذي تتم به العملية.

2- قيمة سداد الالتزام، وتمثل القيمة التي تتحملها المؤسسة مقابل إطفاء الالتزام.

(1) صلاح حواس، مرجع سبق ذكره، ص 113.

(2) يوسف حربي، مرجع سبق ذكره، ص 48.

(1) صلاح حواس 2008، مرجع سبق ذكره، ص 116.

ثانياً- قواعد خاصة للتقييم.

تتضمن القواعد الخاصة للتقييم المحاسبي ما يلي :

1 -الأصول الثابتة المادية والمعنوية :

الأصول الثابتة المادية للمؤسسة هي أصول مادية موجهة للاستعمال في إنتاج السلع، أو توريد الخدمات، أو تأجيرها للغير أو استعمالها لأغراض إدارية خلال أكثر من دورة محاسبية.

الجدول رقم (2-4) : الأصول الثابتة المادية وفق النظام المحاسبي المالي (SCF) والمخطط الوطني (PCN)

النظام المحاسبي المالي (SCF)	المخطط المحاسبي الوطني
عندما يتم إعادة تقييم أصل ثابت مادي، فإن كل فئات الأصول الثابتة المادية التي تكون ضمن هذا الأصل يجب إعادة تقييمها	يمكن للمؤسسات إجراء تسويات لقيمة الأصول الثابتة في إطار إعادة التقييم القانوني للأصول الثابتة المادية
تعتمد مدة وطرق الإهلاك على العوامل الاقتصادية فقط	تتأثر مدة وطرق الإهلاك غالباً بالاعتبارات الجبائية
يجب إعادة النظر دورياً في مدة وطرق الإهلاك	إن إعادة النظر دورياً في مدة وطرق الإهلاك غير مفروضة

المصدر : Samir MEROUANI, Op;Cit, P.129.

أما الأصول الثابتة المعنوية فهي أصول بدون وجود مادي (غير ملموسة)، موجهة لنفس الاستعمال، وكلاً من الأصول الثابتة المادية والمعنوية يكونا تحت مراقبة واستعمال المؤسسة.

الجدول رقم (2-5): الأصول الثابتة المعنوية وفق النظام المحاسبي المالي (SCF) والمخطط الوطني (PCN).

النظام المحاسبي المالي (SCF)	المخطط المحاسبي الوطني
تسجل شهرة المحل ضمن	تدخل شهرة المحل ضمن القيم

الأعباء	المعنوية
تسجل نفقات التطوير محاسبيا ضمن الأصول الثابتة	تعتبر كل نفقات البحث والتطوير كتكاليف
تسجل المصاريف التمهيدية كتكاليف	تسجل المصاريف التمهيدية محاسبيا في الاستثمارات، وقابلة للإهلاك حسب PCN
يمكن لمدة الإهلاك أن ترتفع حتى 20 سنة، وهذه القاعدة مطبقة على كافة الأصول الثابتة المعنوية	تحدد مدة الإهلاك بـ 5 سنوات كحد أقصى، وهذه القاعدة مطبقة على المصاريف التمهيدية فقط
يجب إعادة النظر في مدة وطريقة الإهلاك على الأقل مرة واحدة في السنة	لم تتوقع النصوص الجزائية أي شيء فيما يخص إعادة النظر في مدة وطريقة الإهلاك

المصدر : Samir MEROUANI, Op;Cit, P.127.

وتحسب تكلفة الأصول الثابتة كما يلي:⁽¹⁾

- نقيم الأصول الثابتة بقيمتها المنسوبة إليها ويضاف إليها مجموع تكاليف الشراء، مصاريف التثبيت، الرسوم المدفوعة والأعباء المباشرة الأخرى واستثناء المصاريف العامة والمصاريف الإدارية.
- إن التثبيات المنتجة من طرف المؤسسة تتكون من تكلفة العتاد، اليد العاملة وأعباء الإنتاج الأخرى، يضاف إلى تكلفة الإنشاء أو الاقتناء تكلفة التفكيك أو تكلفة تجديد الموقع عند انقضاء مدة الإنتاج.
- تدرج النفقات اللاحقة المتعلقة بالأصول الثابتة في الأعباء، وفي حالة ما إذا كانت تلك النفقات تزيد من القيمة المحاسبية للأصل فإنها تضاف إلى حساب الأصول الثابتة.

(1) يوسف حرزي، المرجع السابق، ص 49.

٢ - نفقات التنمية ونفقات البحث : تتشكل نفقات التنمية أو النفقات

الناتجة عن مرحلة التنمية لمشروع داخلي أصول ثابتة معنوية في الحالات الآتية:

- إذا كانت هذه النفقات لها علاقة بالعمليات المستقبلية التي لها حظوظ جدية لتحقيق مردودية شاملة.
- إذا كانت للوحدة النية وتمتلك القدرة التقنية، المالية وغيرها لإنجاز العمليات المرتبطة بنفقات التنمية لاستعمالها أو بيعها.
- إذا كانت هذه النفقات يمكن تقييمها بصورة موثوق فيها.

كما و تتشكل نفقات البحث أو النفقات الناتجة عن مرحلة البحث لمشروع داخلي أعباء يتم تسجيلها عندما تكون مستحقة، ولا يمكن إدراجها ضمن الأصول الثابتة.

٣ - المخزونات : طبقا لمبدأ الحيطة والحذر، تقيم المخزونات بأقل

تكلفة، وقيمة الانجاز الصافية هي سعر البيع المقدر بعد طرح تكلفة الإتمام والتسويق.

تسجل خسارة قيمة المخزونات كعبء في حساب النتيجة عندما تكون تكلفة المخزون أكثر من القيمة الصافية لإنجاز هذا المخزون، وعند خروجها من المخزن، تقيم المخزونات إما بطريقة ما دخل أولاً خرج أولاً (FIFO) وإما بطريقة بتكلفة الوسطية المرجحة للشراء أو الإنتاج.

الجدول رقم (2-6): المخزونات وفق النظام المحاسبي المالي (SCF) والمخطط المحاسبي الوطني (PCN).

المخطط المحاسبي الوطني (PCN)	النظام المحاسبي المالي (SCF)
توجد 3 طرق لتقييم المخزونات: FIFO، LIFO والتكلفة الوسطية المرجحة.	لا يمكن تقييم المخزونات إلا حسب طريقة FIFO أو طريقة التكلفة الوسطية المرجحة.

المصدر: Samir MEROUANI, Op;Cit, P.131.

٤ - عقود الإيجار التمويلية : عقد الإيجار هو عبارة عن اتفاق يتنازل بموجبه المؤجر للمستأجر، لمدة محددة عن حق استعمال أصل مالي مقابل دفعة واحدة أو دفعات عديدة.⁽¹⁾

وعقد الإيجار التمويلي هو عقد تحول بواسطته إلى المستعمل للأصل، المزايا والأخطار المرتبطة بملكيته بصفة شبه تامة، مع تحويل أو عدم تحويل الملكية في نهاية العقد.

وكل أصل يكون محل عقد إيجار تمويلي، يسجل محاسبيا عند تاريخ دخول العقد حيز التنفيذ، مع احترام مبدأ تغليب الوضع الاقتصادي على الشكل القانوني كالاتي:

1- بالنسبة للمستأجر:

- يسجل الأصل المالي المستأجر في أصول الميزانية بقيمته العادلة أو بالقيمة الحالية للمدفوعات الدنيا مقتضى الإيجار إذا كانت هذه الأخيرة أقل ثمنا.

- يسجل التزام دفع الإيجارات المستقبلية بنفس مبلغ الخصم المالي للميزانية.

2- بالنسبة للمؤجر:

- سجل في الأصل، ويتم عرضه كذمة مدينة بمقدار مساوي لصافي الاستثمار في عقد الإيجار (أو بالقيمة العادلة إذا كان المؤجر صانع أو موزع).

- تسجل الإيرادات خلال مدة العقد لدى المؤجر والمستأجر كليهما مع التمييز بين :

- الفوائد المالية المحددة على أساس صيغة تترجم عن نسبة مردودية دورية ثابتة للاستثمار الصافي.

⁽¹⁾ رابح يخلف، عبد الرزق يخلف، المعالجة المحاسبية لعقود التأجير التمويلي وفقا

لنظام المحاسبي المالي (SCF)، ملتقى دولي حول الإطار المفاهيمي للنظام

المحاسبي المالي الجديد و آليات تطبيقه في ظل المعايير المحاسبية الدولية IAS-

IFRS، جامعة البليدة، الجزائر، 13-15 أكتوبر 2009.

- تسديد المستحقات الرئيسية.

الجدول رقم (2-7): عقود الإيجار وفق النظام المحاسبي المالي (SCF) والمخطط المحاسبي الوطني (PCN)

النظام المحاسبي المالي (SCF)	المخطط المحاسبي الوطني (PCN)
تقدم الأصول المملوكة كإيجار تمويلي من طرف المستأجر وتكون حسب طبيعتها	حسب المخطط المحاسبي فإنه لا يمكن لسلعة ما لأن تظهر في محاسبة التاجر إلا إذا كانت هذه السلعة ضمن ممتلكاته
تعتمد مدة وطرق الإهلاك على العوامل الاقتصادية فقط	لا يوجد تسجيل محاسبي إذن لا يوجد عقد الإيجار التمويلي

المصدر: Samir MEROUANI, Op;Cit, P.129.

٥ - قروض و الخصوم المالية الأخرى : يتم تقييم القروض والخصوم المالية الأخرى أصلا حسب تكلفتها والتي تمثل القيمة العادلة للمقابل الصافي المستلم بعد خصم التكاليف التابعة المستحقة عند تنفيذها.

٦ - الإهلاكات :

- يجب أن تعد الإهلاكات وفق طريقة الإهلاك الخطي المتناقص أو حسب الاستعمال التقني للأصل المعني (مخطط الإهلاك).

- يكون التوزيع التنظيمي للمبلغ المهلك لأصل معين حسب مدة الاستعمال المقدرة.

- الأخذ بعين الاعتبار القيمة المتبقية الممكنة للأصل.¹

(1) جمال عمور، الإهلاكات وتدهور قيم التثبيتات في ظل النظام المحاسبي المالي

الجديد (SCF)، ملتقى دولي حول الإطار المفاهيمي للنظام المحاسبي المالي

الجديد و آليات تطبيقه في ظل المعايير المحاسبية الدولية IAS-IFRS، جامعة البليدة، 13-15 أكتوبر 2009.

- يجب إعادة النظر في مدة الانتفاع وطريقة الإهلاك دوريا، وفي حالة تغير التقديرات والتنبؤات السابقة، يجب أن يتم تسوية تخصيص قيمة الإهلاك للدورة أو الدورات اللاحقة.
- يفترض أن لا تتعدى مدة الانتفاع للأصول الثابتة المعنوية 20 سنة.
- ٧ - مؤونات الأعباء و الخسائر : مؤونة الأعباء هي خصم مالي يكون استحقاقه أو مبلغه غير مؤكد، وتسجل المؤونات محاسبيا عندما :
 - تكون للوحدة التزام حالي قانوني أو ضمني (ناتج عن حدث ماضي) .
 - يكون من المحتمل خروج موارد تعتبر ضرورية لتسديد هذا الالتزام .
 - يمكن تقدير مبلغ الالتزام بصفة موثوق فيها.

الجدول رقم (2-8): المؤونات وفق النظام المحاسبي المالي (SCF) والمخطط المحاسبي الوطني (PCN).

النظام المحاسبي المالي (SCF)	المخطط المحاسبي الوطني (PCN)
دائما ما تعكس الميزانية الوضعية المالية للمؤسسة عند نهاية الدورة، ولا تعكس الوضعية المالية المستقبلية المتوقعة، وبالتالي لا يمكن تشكيل مؤونة لتكاليف مستقبلية منتظرة كأعمال الإصلاح والصيانة الكبرى الواجبة من طرف المخطط المحاسبي الوطني.	يسمح التنظيم الجزائري بتكوين مؤونات لأعمال الإصلاح والصيانة الكبرى، ولكن حسب النظام المحاسبي المالي يجب حذفها.

المصدر: Samir MEROUANI, Op;Cit, P.134.

٨ - **الإعانات :** تسجل الإعانات المالية في باب الإيرادات في حساب النتيجة التي هي مخصصة لتغطية تكاليف دورة أو عدة دورات، مثلما هي بالنسبة للتكاليف المتعلقة بها، والإعانات المالية المتعلقة بالأصول القابلة للإهلاك تسجل في الإيرادات حسب أقساط الإهلاك المحسوب.

٩ - **الأصول الثابتة المالية (غير الجارية) :** الأصول الثابتة المالية هي جميع الأصول المالية ماعدا القيم العقارية الموظفة والأصول المالية الأخرى المذكورة في شكل أصول مالية جارية، وتتكون الأصول المالية غير الجارية من العناصر الآتية (1):

(1) الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد: 74، بتاريخ 25 نوفمبر 2007، القانون 07-11 المتضمن النظام المحاسبي المالي.

- سندات المساهمة والحقوق المرتبطة بها.
- سندات المحافظ الاستثمارية طويلة ومتوسطة الاستحقاق، وذات المردودية المعتبرة.
- سندات ثابتة أخرى الممثلة لرأس مال أو لتوظيفات طويلة الأجل وكذا لقيم التوظيفات المحتفظ بها حتى تاريخ استحقاقها.
- القروض والحقوق التي تملكها المؤسسة وليست لها نية في بيعها في المدى القصير: حقوق الزبائن، حقوق الاستغلال التي مدتها أكثر من 12 شهر وكذا الديون الممتدة على أكثر من سنة تقسم على جزئين.

١٠- تقييم الأعباء و النواتج المالية : تأخذ في الحسبان الأعباء والنواتج المالية تبعا لانقضاء الزمن، وترتبط بالسنة المالية التي تنترتب خلالها الفوائد، والعمليات التي تم من خلالها حصول أو منح تأجيل للدفع بشروط تقل عن شروط السوق، تسجل محاسبيا بقيمتها العادلة بعد خصم الناتج المالي أو التكلفة المالية المرتبطة بهذا التأجيل.

في حين أن الفرق بين القيمة الاسمية للمقابل القيمة العادلة العملية التي تناسب التكلفة التقديرية للقرض المتحصل عليه أو الممنوح، يسجل محاسبيا كأعباء مالية في حسابات المشتري، وكإيرادات مالية في حسابات البائع.

١١- الضرائب المؤجلة : فرض الضرائب المؤجلة هي طريقة محاسبية تتمثل في تسجيل عبئ الضريبة، كأعباء على النتيجة المنسوبة لعمليات الدورة فقط.

الضريبة المؤجلة عبارة عن مبلغ ضريبة على الأرباح القابلة للدفع (ضرائب مؤجلة على الأصل) أو قابلة للاسترداد (ضرائب مؤجلة على الخصوم) خلال دورات مستقبلية.

وتسجل في الميزانية وفي حساب النتيجة الضرائب المؤجلة الناتجة عن :

- الفارق الزمني بين الإثبات المحاسبي لإيراد أو تكلفة ما، وأخذها بعين الاعتبار في النتيجة الجبائية لدورة قادمة في مستقبل متوقع.

- العجز الجبائي أو القرض الضريبي قابل للتأجيل، إذا كان منسوباً إلى أرباح جبائية أو ضرائب مستقبلية محتملة في المستقبل المتوقع.
- عمليات التعديل، الحذف وإعادة المعالجة التي تمت في إطار إعداد القوائم المالية المجمعة.

تم التطرق في النظام المحاسبي المالي إلى الضرائب المؤجلة و هذا ما يعني أن الجزائر تبنت المعيار المحاسبي الدولي رقم (12)، الذي يتناول ضرائب الدخل.

١٢ - **عمليات خاصة أخرى :** توجد عمليات خاصة أخرى عالجه مشروع النظام المحاسبي المالي نذكر منها العمليات المنجزة بصورة مشتركة أو لحساب الأطراف الأخرى.

الجدول رقم (2-9): بعض العناصر الأخرى وفق النظام المحاسبي المالي (SCF) والمخطط الوطني (PCN).

البيان	المخطط المحاسبي الوطني (PCN)	النظام المحاسبي المالي (SCF)
القوائم المالية	الميزانية، جدول حسابات النتائج، جداول ملحقة	الميزانية، جدول حسابات النتائج، جدول سيولة الخزينة، جدول تغيير الأموال الخاصة، جداول ملحقة
تقييم العناصر المقيدة في الحسابات	التكلفة التاريخية	التكلفة التاريخية وبلاستناد إلى: - القيمة الحقيقية. - قيمة الإنجاز. - القيمة العادلة.
عقود الإيجار	لا تسجل في عناصر الميزانية	يُدرج الأصل المستأجر في حسابات أصول الميزانية، وكذلك التزامات دفع الإيجارات المستقبلية في حسابات خصوم الميزانية.

تسجيل تكاليف التطوير ضمن عناصر الأصول بينما تسجيل تكاليف البحث في حساب الأعباء لأنها لا تقدم منافع اقتصادية مستقبلية.	تسجيل ضمن عناصر الأصول	تكاليف البحث والتطوير
---	---------------------------	--------------------------

المصدر: الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، رقم 19، الصادرة في 25 مارس 2009، المتضمن قواعد التقييم والمحاسبة ومحتوى الكشف المالية وعرضها وكذا مدونة الحسابات وقواعد سيرها.

ويمكن تلخيص أهم التغيرات فيما يلي :

- تبني النظام المحاسبي المالي الجديد لمعايير المحاسبة الدولية .
- بالنسبة للنظام المحاسبي المالي نجد تغليب الواقع الاقتصادي على الجانب القانوني بينما في المخطط المحاسبي الوطني نجد تغليب الجانب القانوني والإداري على الواقع الاقتصادي .
- اعتماد النظام المحاسبي المالي على القيمة العادلة في تقييم الأصول أي مراعاة سعر السوق، وبالتالي ضرورة إعادة تقييم بعض أصول المؤسسة كل سنة .
- إضافة قوائم مالية جديدة تتمثل في قائمتي سيولة الخزينة وتغير الأموال الخاصة، بالإضافة إلى جدول حسابات النتائج حسب الوظيفة.
- يوجد عدة تغيرات على مستوى مدونة الحسابات حيث أصبحت هذه الأخيرة مستمدة من المخطط المحاسبي العام الفرنسي.

المطلب الثالث

أثر تطبيق النظام المحاسبي المالي على القواعد الجبائية

إن النظام المحاسبي المالي (SCF) يفرض استقلالية القانون المحاسبي بالنسبة للقانون الجبائي، والذي ينتج عنه حتما الفصل بين المحاسبة والجبائية عكس النظام المحاسبي السابق الذي كان مقيدا بإدماج القواعد الجبائية.⁽¹⁾

الانتقال من المخطط المحاسبي الوطني (PCN) إلى النظام المحاسبي المالي (SCF) من شأنه أن يؤدي إلى تغيير بعض القواعد المحاسبية، التي تمس بشكل مباشر عناصر تحديد الضريبة على أرباح الشركات و يتطلب ذلك ضرورة تكييف القواعد الجبائية مع الواقع المحاسبي الجديد، وضرورة إعداد جدول التوفيق أو الانتقال من النتيجة المحاسبية إلى النتيجة الجبائية.

فحسب النظام المحاسبي المالي (SCF) فإنه يجب على المؤسسات الاقتصادية أن توفر في قوائمها المالية وبالضبط في الملاحق معلومات تخص المقاربة بين كل من النتيجة المحاسبية، العبء الضريبي الظاهر في جدول حساب النتيجة، والعبء الضريبي الناتج عن تطبيق المعدل الضريبي الفعلي، وهذا يستلزم من المؤسسات إعداد جدول الانتقال من النتيجة المحاسبية إلى النتيجة الجبائية، أي النتيجة التي تشكل القاعدة لحساب الضريبة على أرباح الشركات (IBS).

(1) عاشور كتوش، متطلبات تطبيق النظام المحاسبي الموحد (IAS/IFRS) في الجزائر، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد: 06، ديوان المطبوعات الجامعية، مخبر اقتصاديات شمال إفريقيا، جامعة الشلف، الجزائر، 2009، ص 299.

والعناصر التي يكون الاختلاف في تقييمها في تحديد النتيجة بين قواعد النظام المحاسبي المالي الجديد (SCF) والقواعد الجبائية الجزائرية تتركز عموما في النقاط التالية⁽¹⁾:

- القواعد والتقنيات الجديدة للإهلاك، والخسائر في القيمة، هذه الأخيرة تعتبر عنصرا جديدا على النظام الجبائي الجزائري .
- التسجيل المحاسبي لعمليات الإيجار التمويلي .
- تقنيات تحويل الديون والحقوق بالعملة الأجنبية للمؤسسات الجزائرية والأجنبية .
- تقييم بعض الأصول و الخصوم على أساس القيمة العادلة في تاريخ الحيازة .
- المعالجة المحاسبية للضرائب، وخاصة الضرائب المؤجلة مع إمكانية وجود فارق زمني بين تاريخ أخذها بعين الاعتبار محاسبيا وتاريخ أخذ نفس العبء في تحديد النتيجة الجبائية .
- تغيير الطرق المحاسبية و تصحيح الأخطاء، والتي يظهر أثرها مباشرة على مستوى الأموال الخاصة دون التسجيل في جدول حسابات النتائج.
- فوائض القيم طويلة الأجل و نواتج التنازل عن الاستثمارات أو عمليات استثنائية أخرى .
- الأعباء و النواتج التي تدخل ضمن النتيجة المحاسبية لكن من الناحية الجبائية يمكن أن لا تؤخذ بعين الاعتبار، مثل الأعباء التي تعتبر من الكماليات و غير المبررة من وجهة نظر الإدارة الضريبية، ونواتج الفروع من توزيعات أرباح الأسهم المقبوضة، وأعباء ونواتج مرتبطة بالعمليات التي تتم من الفروع أو مؤسسات مشتركة.

(1) علي عزوز، محمد متناوي، متطلبات تكييف القواعد الجبائية مع النظام المحاسبي المالي، الملتقى الدولي الأول حول: النظام المحاسبي المالي الجديد في ظل معايير محاسبة دولية، المركز الجامعي بالوادي، الجزائر، يومي 17-18 جانفي 2010.

- العمليات غير المسجلة محاسبيا في النتيجة المحاسبية والتي تؤخذ بعين الاعتبار في النتيجة الجبائية.

ويمكن توضيح أهم الفروقات بين المخطط المحاسبي الوطني (PCN) والنظام المحاسبي المالي (SCF) في إطار الانتقال من النتيجة المحاسبية إلى النتيجة الجبائية فيما يلي :

أولاً- على مستوى الضرائب على أرباح الشركات.

كانت سابقا تسدد الضريبة على أرباح الشركات (IBS) كضريبة مستحقة، حيث اعتبرها المخطط المحاسبي الوطني (PCN) بمثابة توزيع على الأرباح، أي اعتبر الدولة كشريك له حق، وهذا ما يبرر تسجيلها في حسابات النتائج وعدم تسجيلها في حسابات الأعباء، ولكن وجهت لهذا المفهوم أو الطريقة عدة إنتقادات أهمها ما يلي :

- أنها لا تعتبر توزيعا للأرباح ذلك لان الدولة لا تعد شريكا لذلك يجب تسجيل الضريبة حسب طبيعتها وإدراجها كعبء .

- أنها تناقض مبدأ استقلالية الدورات وذلك في حالة ظهور فروقات بين النتيجة المحاسبية والنتيجة الجبائية لا تسجل ضمن الدورة التي حقت فيها وإنما تسدد في الدورات اللاحقة وهذا ما يناقض المبدأ باعتبار أنه يتم تسجيل الأعباء والإيرادات في الدورة التي تخصها أو العكس .

- كذلك فهي تعارض مبدأ الحيطة والحذر لأنه إذا كانت نتيجة جبائية أقل من النتيجة المحاسبية فهذا يعني أنه تم الأخذ بعين الاعتبار أعباء لا تخص الدورة وإهمال نواتج تلك الدورة وهذا يؤدي إلى تقليص الضريبة .

- وكذلك تؤثر الضريبة على أرباح الشركات (IBS) في قيمة الأصول الصافية ولا تؤثر على الأعباء ذلك حسب طبيعتها، ففي حالة عدم استثمار فوائض القيم وإعادة إخضاعها للضريبة على أرباح الشركات فهذا يؤثر على قيمة الأصول ذلك كون الضريبة دخلت ضمن الاحتياطات، وتحمل أعباء دورات لا تخصها مما يؤدي إلى رفع العبء الضريبي للدورات تلك التي تتعلق بها الأعباء.

وهذا ما يبين أن التقييد المحاسبي للضريبة المستحقة تعثرها بعض النقائص لذلك جاء النظام المحاسبي المالي (SCF) بالمعالجة المحاسبية للضرائب المؤجلة حيث بقيت الضريبة المستحقة وأضيفت لها كل من ضرائب الأصول والخصوم المؤجلة.

فلقد جاءت هذه الطريقة لما تحتويه من امتيازات والتي تتمثل في :

- طريقة الضرائب المؤجلة هي تطبيق مبدأ محاسبة الالتزام التي اعتمدها النظام المحاسبي المالي (SCF) على عكس طريقة الضريبة المستحقة.
- كذلك تحترم مبدأ تحمل كل دورة لأعبائها وإيراداتها .
- توفر المعلومات حول الضرائب المؤجلة حيث تساعد المؤسسة على بناء استراتيجياتها الجبائية .
- يؤدي التسجيل المحاسبي للضرائب المؤجلة بأن تكون النتيجة الصافية للدورة مخفضة مقارنة بالضريبة المستحقة وهذا ما يؤدي إلى تخفيض الأرباح الموزعة بمقدار الضريبة المؤجلة، وهذا يسمح للمؤسسة بالحصول على مصدر تمويل مؤقت يدوم إلى غاية الدفع النهائي للضريبة المؤجلة.

ثانيا- على مستوى الإهلاكات الخاصة بقرض الإيجار.

ويتجلى أهم فرق في الإهلاكات بين المخطط المحاسبي الوطني (PCN) والنظام المحاسبي المالي (SCF) بالضبط في القرض الإيجاري وذلك تطبيقاً لمبدأ أسبقية الواقع الاقتصادي والمالي على الشكل القانوني (المعار المحاسبي الدولي رقم : 18، ذلك أنه سابقاً في المخطط المحاسبي الوطني (PCN) كان يغلب الشكل القانوني أي أنه يسجل كاستثمار ويعتبر أصل في المؤسسة بموجب عقد ملكيته لذلك فهو يعتبر أصل أي أنه مملوك للمؤسسة، وعليه تحسب له أقساط الإهلاك ويتم خصمها من النتيجة الجبائية باعتبارها أعباء قابلة للخصم، مما يؤدي إلى انخفاض مقدار الضريبة أما حالياً وحسب النظام المحاسبي المالي (SCF) وتطبيقاً لمبدأ أسبقية الواقع الاقتصادي والمالي فأصبح القرض الإيجاري يسجل عند المستأجر وتحسب له أقساط الإهلاك وتكون كأعباء قابلة للخصم من النتيجة

الجبائية، ذلك انه سابقا حسب المخطط المحاسبي الوطني (PCN) كان يسجل قسط الإهلاك عند المؤجر فقط ولا يسجل عند المستأجر، أما حاليا حسب النظام المحاسبي المالي (SCF) فأصبح يسجل قسط الإهلاك عند المستأجر ويقبل خصمه، ويكون تسجيله المحاسبي عبر ثلاث (03) مراحل كالآتي:

أولا: مرحلة دخول الملك تحت مراقبة المستأجر			
ح/215	ح/167	ح/ الاستثمار المعني ح/ ديون مترتبة على عقد الإيجار	
ثانيا: مرحلة تسديد أقساط الإيجار (الأتاوى)			
ح/167 ح/661	ح/53 أو 512	ح/ ديون مترتبة على عقد الإيجار ح/ أعباء الفوائد ح/ النقديتات	
ثالثا: مرحلة تسجيل الاهتلاكات، ويسجل مثل بقية الأصول الثابتة			
ح/681	ح/281	ح/ مخصصات إهلاك ح/ إهلاك الأصول	

وجاء ذلك صراحة في نص المادة 141 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة في الفقرة 03 أنه: " في إطار عقد القرض الإيجاري يتم حساب الإهلاك على أساس مرحلة تساوي مدة عقد القرض الإيجاري".

ثالثا- على مستوى خسائر القيم (خسائر قيم الأصول الثابتة).

لم يكن موجودا هذا الحساب في الأصول الثابتة ولكنه جاء ليحل محل (ح/49) مؤونة تدني قيم الحقوق، بأخذ جزء من هذا النوع من المؤونات والذي يخص جزء مؤونة الأسهم والسندات لتصبح في (ح/29) خسائر القيم للأصول الثابتة، وتكون كأعباء قابلة للخصم، تخفض مبلغ الضريبة وتتم معاملتها مثل معاملة المؤونات من حيث الخصم، الإلغاء، التبرير وعدمه.

رابعا- على مستوى التغيير في المخزون.

كان يسجل سابقا في المخطط المحاسبي الوطني (PCN) قيمة الفرق بين القيمة التحصيلية وقيمة الشراء، أما حاليا في النظام المحاسبي المالي (SCF) فأصبح يدرج التغيير في المخزون في (ح/603) بحيث يتضمن هذا الحساب مبالغ النقص التي يتأثر بها

المخزون، ويتمثل أحيانا هذا النقص في خسارة الوزن بسبب التخزين مثلا أو عملية خروج السلع النصف المصنعة لاستكمال تصنيعها أو السلع التامة الصنع عند خروجها للبيع، ويخصم هذا التغيير في المخزون باعتباره عبء يخفض مقدار الضريبة.

خامسا- على مستوى النتيجة الإجمالية والنتيجة العادية للاستغلال.

حيث كان سابقا يتم حساب مقدار الضريبة على مجمل النتيجة الإجمالية أي بما فيها نتيجة الإستغلال ونتيجة خارج الاستغلال حسب المخطط المحاسبي الوطني (PCN)، أما في النظام المحاسبي المالي (SCF) فقد أصبحت الضريبة على أرباح الشركات (IBS) تحسب على أساس النتيجة العادية (أي تستبعد النتيجة الاستثنائية)، ثم بعد طرح مبلغ الضريبة تضاف النتيجة الاستثنائية إلى نتيجة صافية في حساب (ح/12) حسب النظام المحاسبي المالي (SCF) بدلا من حساب (ح/88) في النظام السابق.

أهم التعديلات التي جاء بها قانون المالية ٢٠١٠ :

المادة 08 : التي تعدل وتتم أحكام المادة 141 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة حيث تم :

- تسجل الأملاك المقتناة بصورة مجانية في الأصول بالنسبة لقيمتها النقدية. غير أن قاعدة حساب الأقساط السنوية للاهلاك المالي القابلة للخصم تحدد فيما يخص السيارات السياحية بقيمة شراء موحدة قدرها 1.000.000 دج. حيث رفعت قيمة الشراء للسيارات من 800.000 إلى 1.000.000. كما أن سقف 1.000.000 دج لا يطبق إذا كانت السيارات السياحية تشكل الأداة الرئيسية لنشاط المؤسسة.

يتم حساب قاعدة الاهلاك المالي للتثبيات التي تمنح الحق في خصم الرسم على القيمة المضافة والتي تستعمل في نشاط خاضع للرسم على القيمة المضافة، على أساس سعر الشراء أو سعر التكلفة دون الرسم على القيمة المضافة.

أما قاعدة الاهلاك المالي للتثبيات المخصصة لنشاط غير خاضع للرسم على القيمة المضافة فيتم حسابها مع إدراج الرسم على

القيمة المضافة. ويحسب الاهتلاك المالي للتبثبات حسب النظام الخطي. غير أنه بإمكان المكلفين بالضريبة أن يطبقوا الاهتلاك التنازلي أو الاهتلاك التصاعدي. وفي إطار عقد القرض الإيجاري، يتم حساب الاهتلاك على أساس مرحلة تساوي مدة عقد القرض الإيجاري.

- منع تجمع وتراكم الأرصدة الموجهة لمجابهة الأخطار الخاصة المتصلة بعمليات القرض المتوسطة أو الطويلة المدة مع الأشكال الأخرى من الأرصدة.

المادة 9 : تتم أحكام المادة 144 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة كما يلي :

- تدخل إعانات الاستغلال والموازنة المحصلة ضمن النتيجة الصافية للسنة المالية لتحصيلها.

المادة 10 : تعدل وتتم أحكام المادة 147 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة كمايلي :

في حالة تسجيل عجز في سنة مالية ما، فإن العجز الزائد ينقل بالترتيب إلى السنوات المالية الموالية إلى غاية السنة المالية الرابعة الموالية لسنة تسجيل العجز . حيث في هذه المادة تم تخفيض عدد السنوات من 05 سنوات إلى 04 سنوات.

المطلب الرابع

انعكاس تطبيق النظام المحاسبي المالي على التحليل والتشخيص المالي

١ - التحليل المالي في ظل تطبيق النظام المحاسبي المالي :

إن الشيء الجديد والمميز في النظام المحاسبي المالي هو التسمية (النظام المحاسبي المالي ، المحاسبة المالية) فبدلاً من تسمية المخطط المحاسبي المحدودة. فالتسمية ذات دلالة مهمة حيث أن المعايير المحاسبة الجديدة والاتجاه المحاسبي الدولي الحديث مرتبطة بالجانب المالي للمؤسسات أكثر من الجانب المحاسبي، حيث أن كل

عنصر يطلب تسجيله بالقيمة الحقيقية ويتم استبعاد القيمة المحاسبية المعمول بها سابقاً واهتمامه بالتحليل المالي⁽¹⁾.

كذلك تضمن النظام المحاسبي المالي نماذج لقائمة الميزانية في شكلها الحديث الذي يتفق مع متطلبات الإفصاح الواردة بمعايير المحاسبة الدولية، حيث يعتبر تحديد وتصنيف الأصول والخصوم - إلى عناصر متداولة (جارية) وغير متداولة - من العناصر الهامة للمعلومات التي تساعد مستخدمي القوائم المالية عند تحليلهم للمركز المالي للمؤسسة، ويطلق اصطلاحاً على الفرق بين الأصول المتداولة والالتزامات المتداولة " صافي الأصول المتداولة " أو " رأس المال العامل "⁽¹⁾.

ويتم تبويب وتصنيف الأصول و الالتزامات إلى أصول متداولة وغير متداولة بتحديد أصول والتزامات المؤسسة التي تدور بصفة مستمرة في إطار الدورة التشغيل العادية .

إن تبني معايير IFRS يحمل تغييرات بالنسبة للتحليل المالي متمثلة في ظهور معلومات غنية في الميزانية، فكيفية وضع الأصول والخصوم في جزأين أحدهما جاري والآخر غير جاري، سيبين تفاصيل كثيرة لم تكن معروفة في الشكل القديم للميزانية.

٢ - عملية التحليل في المؤسسة بالنسبة لمعايير إعداد التقارير المالية الدولية IFRS :

ستسهل معايير إعداد التقارير المالية الدولية IFRS عملية التحليل للأسباب الآتية⁽²⁾ :

(1) عرف عبد الرزق، يحيوي مفيد، أثر IAS/IFRS على التحليل المالي ،الملتقى الدولي الأول حول النظام المحاسبي المالي في ظل المعايير المحاسبية الدولية، يومي 17-18 جانفي 2010، المركز الجامعي الوادي، ص 03.

(1) وليد ناجي الحياي، الاتجاهات المعاصرة في التحليل المالي ، دار الوراق، الأردن، 2004.

(2) عرف عبد الرزق، يحيوي مفيد، المرجع السابق، ص 03.

- ستكون صورة أوضح و أدق عن الإستدانة التي تعتمد عليها المؤسسة .
- هناك تحسن في كيفية الأخذ بعين الاعتبار للأصول. ففي إطار المعايير IAS36 فإن تحديد قيمة الأصول تتم على الأقل مرة سنوياً، مما يقلل من خطر التقييم الزائد للأصول.
- يقدر المعيار 16 بأنه يمكن للمؤسسة إعادة تقييم (immobilisation corporelle) الأموال المنقولة سنوياً بقيمتها السوقية.
- بالنسبة لجدول حسابات النتائج لن يصبح التحليل بواسطة الحسابات الوسيطة ممكناً لأن الأعباء تكون في غالب الأحيان مجمعة حسب الوظائف.
- معايير IFRS لا تحدد أي نتيجة وسيطة معيارية ولا تعترف بالنتيجة الاستثنائية.
- هناك انتقالاً إلزامياً إلى جدول تدفقات الخزينة، فالنتائج والأعباء التي تكون بدون مقابل نقدي يتم حذفها أثناء حساب الهامش الخام للتمويل الذاتي مما يسهل تقييم السيولة، وبالتالي يتم الانتقال من تحليل مفصل للهوامش إلى تحليل شامل لتدفق الخزينة الناتج عن النشاط.
- الملاحظ هو أهمية الميزانية مقارنة بجدول حسابات النتائج ثم أهمية جدول تدفقات الخزينة مقارنة بالميزانية.
- منهجية التحليل (1) :** تعتمد على تحليل القوائم المالية المعد وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية دون إعادة تعديلها لأن عناصر القوائم المالية تظهر بالقيمة العادلة، وتحليل العوامل المحيطة بالمؤسسة، هذه العوامل تتوقف على خبرة المستثمرين، في السوق، المنافسة، الأسعار، وتأثيرها على المؤسسة ومن ثم على القيمة الحقيقية للأسهم، والعوامل المرتبطة بالأرباح المحققة والمتوقعة.
- تعتمد منهجية التحليل المالي على التحليل الأفقي والعمودي للميزانية لمعرفة التغير الكمي والأفقي، والأهمية النسبية لكل عنصر

(١) شبيب شنوف، محاسبة المؤسسة طبقاً للمعايير المحاسبية الدولية ، ج1، الشركة

من عناصر المالية، بغية تحليل النتائج لمعرفة نقاط القوة والضعف في المؤسسة ومن ثم التوصية النهائية لاتخاذ القرار .

تحليل القوائم المالية : يتم تحليل وتفسير القوائم الماليّة لأغراض الحكم على مدى تحقيق المؤسسة لأهدافها والتوازن المفترض أن تحققه الإدارة بين مصادر الأموال وأوجه استخدام تلك الأموال المتاحة.

إن عملية قراءة وتفسير القوائم المالية تتطلب نوعاً خاصاً من الإدراك والوعي المحاسبي حول المبادئ والفروض والقواعد المحاسبية المستخدمة في إعداد تلك القوائم المالية.

ويعتبر تحليل وتفسير وفهم محتوى القوائم المالية بهدف استخدامها في المجالات التي تهم مستخدميها سواء كان ذلك لأغراض الاستثمار، أو من وجهة نظر إدارة المؤسسة عند تقييم الأداء بالمقارنة بالمؤسسات الأخرى، وفي ظل ظروف اقتصادية معينة.

أولاً : أدوات وأساليب التحليل المالي الحديث⁽¹⁾:

1 أساليب التحليل المالي :

هناك أدوات عديدة تستخدم عادة في مجال تحليل القوائم المالية، وتفاوت هاته الأدوات فيما بينها إنما يعكس تفاوتاً في درجة التحليل المطلوبة، وكذلك تفاوتاً في مجالات استخدام نتائج التحليل، بالإضافة إلى تفاوت احتياجات مستخدمي القوائم المالية وأهداف المحلل المالي، والآتي مجموعة من أدوات والطرق الأساسية في تحليل القوائم المالية :

١.١ التحليل الأفقي/التاريخي (التحليل الديناميكي) : تسمى هذه

الطريقة بالتحليل التاريخي لأنه يعني تطور أو تدهور أداء المؤسسة عبر الزمن، فمثلاً إذا كانت الأرباح تزداد مع الزمن فهذا مؤشر جيد والعكس صحيح . يركز هذا التحليل على دراسة وحساب وتحديد طبيعة التغيرات التي تطرأ على عناصر القوائم المالية عبر الزمن، ويتم ذلك بمقارنة عناصر الميزانية في لحظة معينة بعناصر لذات الميزانية في لحظة أخرى، فالتحليل الديناميكي يعتمد على طريقة التدفقات في تحليل الوضعية المالية للمؤسسة من خلال دراسة التدفقات

(1) شعيب شنوف، المرجع السابق، ص 191.

المتعلقة بعناصر الميزانية لدورة معينة ولجدول حسابات النتائج .

كما ويهتم التحليل الأفقي بدراسة التغيرات التي تحدث لعناصر القوائم المالية من فترة مالية لأخرى، بمعنى أنه يهتم بدراسة مبالغ ونسب التغيرات ثم التوصل إلى نتيجة وهذا بطبيعة الحال يتطلب توفر مجموعة من القوائم المالية المقارنة حتى يمكن قياس مبالغ ونسب التغيرات ثم التوصل إلى نتيجة تحليل التغيرات، ويساعد التحليل الأفقي في فهم وتفسير الاتجاهات بين الفترات المالية لعناصر القوائم المالية.

٢١ التحليل العمودي/المطلق (التحليل الساكن) : يسمى التحليل

المطلق أو الرأسي لأنه يهتم بتقييم أداء المؤسسة في الوقت الحالي، كما يطلق على هذا النوع من التحليل بالتوزيع النسبي لعناصر القوائم المالية ويهتم التحليل الرأسي بقياس نسبة كل من عنصر من عناصر القائمة المالية إلى قيمة أساسية في تلك القائمة تستخدم كأساس لقياس التوزيع النسبي لعناصر القوائم المالية.

يرتكز هذا التحليل على دراسة القوائم المالية من خلال ربط علاقات بين عناصرها وأجزائها في شكل نسب ذات دلالة يمكن من خلالها الحكم على التوازن المالي والوضعية المالية للمؤسسة، وتتمثل هذه الأدوات في رأس المال العامل والمؤشرات المالية.

٢ التحليل باستخدام المؤشرات المالية :

1-2 مفهوم التحليل باستخدام المؤشرات المالية

يُعتبر التحليل باستخدام النسب المالية من أهم وسائل وأدوات التحليل للقوائم المالية ، فهو يهتم بقياس العلاقات بين بعض القيم في القوائم المالية سواء كانت تلك القيم من نفس الميزانية أو قيم مشتقة من أكثر من قائمة مالية مثلا الميزانية، قائمة الدخل وجدول التدفقات النقدية . وهناك مجالات عديدة يستخدم فيها أسلوب تحليل القوائم المالية من خلال النسب المالية ومن بين هذه النسب:نسبة السيولة، نسبة الربحية، نسبة الكفاءة (تحليل الربحية)،نسب الرافعة المالية (تحليل الهيكل

التمويلي)، والهدف من استخراج هذه النسب المالية يحدده المحلل المالي وفقاً للأهداف والأغراض المسطرة.

2-2 النسب المالية :

1-2-2 قراءة وتفسير النسب المالية : لا توجد نسب نموذجية لكل

المؤسسات أي أنه لا توجد مؤشرات نمطية يمكن استخدامها كمعايير للحكم على جودة أو ضعف النسبة، ولكن يتم استخدام مؤشرات للمؤسسات الناجحة في القطاع الذي تعمل به المؤسسة عن نفس الفترة ويتم استخدامه للحكم على النسبة، كما يتم استخدام تلك النسبة لنفس المؤسسة عن فترات سابقة لمتابعة تطور النسبة بالسلب أو الإيجاب. كما يجب المقارنة بالأهداف المحددة سابقاً لتحديد مناطق الضعف وتحديد أسباب عدم تحقيق بعض الأهداف.

2-2-2 كيفية اختيار النسب المالية الأكثر دلالة : إن حسن اختيار

النسب المالية يؤثر مباشرة على النتيجة التي يتوصل إليها المحلل المالي كما يجب تحليل الأرقام والنسب حسب الأهداف الموضوعية من طرف المحلل المالي، وعند استخدام نسب مالية من موقع ما ومقارنتها بنسب مالية من مصدر آخر.

انعكاسات معايير IFRS على مؤشرات التحليل المالي : توفر

قائمة التدفقات النقدية مجموعة من المؤشرات التي يمكن أن تكون أداة مهمة في قياس وتقييم جودة الربحية والسيولة عن طريق ربط بيانات حساب النتائج وبيانات التدفقات النقدية، ويمكن أن نستعرض مجموعة من المؤشرات هي :

-المؤشرات المستنبطة من قائمة التدفقات النقدية : يمكن

استنتاج مجموعة من المؤشرات التي تساعدنا في عملية التقييم وذلك اعتماداً على قائمة التدفقات النقدية ونعرض في الآتي مجموعة من المؤشرات :

مقاييس جودة الربحية :

نسبة كفاية التدفقات النقدية التشغيلية = التدفقات النقدية الداخلة من الأنشطة التشغيلية ÷ متطلبات النقدية الأولية (قصيرة الأجل)

مؤشر النقدية التشغيلية = صافي التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية (قصيرة الأجل) ÷ صافي الدخل

توضح هذه النسبة مدى قدرة أرباح المؤسسة على توليد تدفق نقدي تشغيلي.

نسبة التدفق النقدي = جملة التدفقات النقدية الداخلة من الأنشطة التشغيلية ÷ صافي المبيعات.

وتعكس هذه النسبة مدى كفاءة سياسات الائتمان في تحصيل النقدية و عموما تهدف المؤشرات الثلاثة إلى تحديد مدى ارتفاع النقدية المتحصل عليها خلال السنة من الأنشطة التشغيلية.

مقاييس جودة السيولة :

نسبة تغطية النقدية = صافي التدفق النقدي من الأنشطة التشغيلية ÷ جملة التدفقات النقدية الخارجة للأنشطة الاستثمارية والتمويلية.

توضح هذه النسبة مدى استطاعة المؤسسة لمواجهة التزاماتها الاستثمارية والتمويلية وما مدى الحاجة إلى التمويل عن طريق الاقتراض أو ببواسطة أدوات الملكية.

مؤشر التدفقات النقدية الضرورية : وتقاس هذه النسبة انطلاقا من العلاقة الآتية :

مؤشر التدفقات النقدية الضرورية = صافي التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية ÷ الديون المستحقة الأداء ومدفوعات التأجير (قصيرة الأجل).

ويعكس هذا المؤشر مدى قدرة المؤسسة في إنتاج النقدية من الأنشطة الرئيسية بشكل يكفي لمواجهة احتياجاتها التمويلية الضرورية. نسبة الفائدة المدفوعة وتحسب انطلاقا من العلاقة الآتية :

نسبة الفائدة المدفوعة = الفوائد المدفوعة ÷ صافي التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية

تدل النسبة الأخيرة على تسديد الفوائد اعتمادا على نقدية الأنشطة التشغيلية وأي ارتفاع لهذه النسبة يؤشر إلى مشاكل في ندرة السيولة.

فوائد التحليل المالي بواسطة جدول تدفقات الخزينة:

- يسمح التحليل المالي بواسطة جدول التدفقات بالآتي :
- تقييم تدفق الخزينة التشغيلي الشيء الذي يسمح بقياس الخزينة الناتجة من النشاط، حيث نعلم أن بقاء واستمرارية المؤسسة هو مربوط بقدرتها على توليد ويجاد فائض في الخزينة من نشاطها.
- تقييم المجهود المبذول في الاستثمار أثناء فترة التحليل، بحيث تظهر مدى دورية نفقات الاستثمار أو أنها موسمية .
- إمكانية مقارنتها بالعقارات في بداية السنة لقياس درجة تجديدها .
- أهمية التنازلات مقارنة بتدفقات الاستثمار... إلخ .
- تقييم مردودية الاستثمارات، حيث الاستثمار المهم هو ذلك الاستثمار الذي يقدم في حياته فائضا في الخزينة يتجاوز الإنفاق المبدئي .
- من جانب التمويل، فيتم البحث فيما إذا كان تدفق الخزينة كافيا لتسديد القروض طويلة الأجل .
- مراقبة عملية تحصيل المؤسسة لحقوقها وذلك لان أي تأخير سوف يؤدي إلى اختلال في توازن الخزينة .
- التفاوض مع الموردين لتمديد أجل الدفع حتى يزداد هامش الأمان.
- التحليل المالي وفق النظام المحاسبي المالي لا يختلف بشكل كبير عن المخطط المحاسبي لكن التحليل المالي أصبح مهم عند تطبيق النظام المحاسبي المالي، والقوائم المالية المعدة حسب هذا الأخير تخدم بشكل جيد وكبير التحليل المالي في المؤسسة.

لكن الأمر يستدعي استقطاب القدرات والكفاءات المهنية، فالكثير من المؤسسات يرجع نجاحها أساسا إلى ما تملكه من مهارات وقدرات بشرية، وخاصة المؤهلة في الجانب المالي والمحاسبي، إضافة

إلى إنشاء واعتماد مصلحة تسهر على التقدير والتحليل المالي على مستوى المديرية المالية في المؤسسات و القيام بدورات تدريبية للإطارات لرفع مستواهم العلمي والعملية.

خلاصة

بعد دراسة واقع تطبيق النظام المحاسبي في الجزائر
تبين أن :

القوانين الصادرة في شكل نظام محاسبي مالي غير مضبوطة
من ناحية الاصدار حيث نجد أن هناك تأخير في الاصدار فالتأخر بين
قانون ثم مرسوم يشرح هذا القانون ويفسر المراسيم السابقة يسبب
العديد من المشاكل والصعوبات واستفسارات سواء على مستوى
المؤسسات الاقتصادية أو غيرها بما في ذلك البيئة المحاسبية ككل .
والتعليمة التي حددت إجراءات أول إنتقال من المخطط إلى النظام
كانت لها الفضل في تحديد منهجية – وإن كانت المنهجية فقط في
إجراءات الانتقال وكانت معقدة - لتطبيق النظام المحاسبي المالي.

كما حاولنا في المبحث الأول أن نحدد مستجدات النظام
المحاسبي المالي مقارنة بالمخطط المحاسبي الوطني لمتابعة
الاستحداثات في المؤسسة ومن ثم الوقوف على المشاكل المتعلقة
بالنظام المحاسبي المالي ولم تتوفر في المخطط المحاسبي الوطني
حيث أن هناك الكثير من الاستحداثات التي ستأثر على المؤسسة
كالقرض الايجاري ، الضريبة المؤجلة ، تقييم الاستثمارات
والمخزونات والتخفيضات، الأهمية الكبيرة للمعلومات وجودتها ،
ومحاسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، بعض المبادئ المحاسبية

،وبالتالي إلتماس تقريب الممارسات المحاسبية المحلية إلى الممارسات الدولية.

وعند تحليلنا للبيئة المحاسبية الجزائرية وجدنا أنها غير مهياة بعد لإستعاب النظام المحاسبي المالي لأن المشكل لا يكمن في تطبيق النظام المحاسبي المالي وإنما في مدى امكانيات البيئة الجزائرية ، فلا تتوفر بالشكل الكافي على بعض المتطلبات الضرورية لنجاح التطبيق.

انعكس وينعكس النظام المحاسبي المالي على العديد من العناصر سواء المتعلقة بالمحيط المحاسبي (القانون التجاري ،الضريبي، مهنة المحاسبة) أو المتعلقة بالجانب المحاسبي للمؤسسة (التقييم والتحليل المالي ، المعلومة المالية)،حيث أن هذه العناصر مازالت تتكيف والنظام المحاسبي المالي التي لم تتكيف بعد.